الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

تخصص علم اجتماع

الفرع: علم اجتماع الانحراف والجريمة

مذكرة بعنوان

الوعي الأمني وثقافة التبليغ لدى الطالب الجامعي

مشروع بحث مقدم لنيل شهادة الماستر تخصص علو اجتماع الانحراف والجريمة

من إعداد الطالبين:

- **بلعبد الهادي عبد القادر**
- **مقراني هشام**

تحت إشراف:

د. بلقاسم عادل.

السنة الجامعية: 2019-2020

أهدي ثمرة جهدي
للوالدين الكريمين
حبا وطاعة..

تشكرات

بداية أشكر الله العليم الحكيم على توفيقه وامتنانه...

ثم الشكر لوالديا تربية وحرصا...

والشكر للأستاذ الدكتور بلقاسم عادلعلى تحمل عناء المذكرة ولم يبخل عليا بشيء من علمه وتوجيهه ، والشكر موصول للأساتذة عامة ولكل من ساعدني في انجاز هذا العمل من قريب أو بعيد.

وشكر خاص خاص للزوجة الكريمة ولإبني العزيز محمد أمير...

وكل من دعا لنا بدعوة صالحة بظهر الغيب

الطالب بلعبد الهادي عبد القادر

بداية أشكر الله العليم الحكيم على توفيقه وامتنانه...

وأشكر من ساعدني في انجاز هذا العمل
بداية من والديا الكريمين
كما أشكر أستاذتي الكرام
وشكر موصول للعائلة الكريمة
وإلى الصديق الوفي محمد أمين طارفي.

الطالب مقراني هشام.

الاشكالية

اهتم الباحثون في المجال التربوي بتربية وتعليم الطلاب ، وقد تركزت الكثير من الدراسات والبحوث في هذا الجانب على كيفية تحقيق الوظائف التربوية في الجامعات ، وقد تناولت بعض تلك الدراسات الجانب الأمني ، فانتشرت الدراسات والتوصيات بأهمية الوقاية من الجريمة ، والتقيد على البيئة ، والصحة العامة ، والغذاء ٠ بقواعد السلامة ، وأنظمة وقوانين السير ، ولم تركز على الأمن بمفهومه الشامل ، كالأمن الاجتماعي، والسياسي،والاقتصادي والفكري ، حيث تعد الجامعات مجالا خصباً لغرس التوجهات السلبية والإيجابية في نفوس الطلاب وترجمتها إلى سلوكيات عملية في واقع حياتهم، وتنمية الانتماء للأمة والوطن ، والولاء والطاعة لولاة الأمر بطرق تربوية سليمة ، ويسعى إلى تحقيق الانضباط في السلوك لدى هذه الشريحة الهامة في المجتمع وبالرغم مما حققت الجامعات من الكم المعرفي لطلابها من خلال ما يتلقون فيها من العلوم والمعارف على اختلافها إلا أننا نرى انحراف الوعي الأمني لدى هؤلاء الطلاب ٠ ، وانتشار العنف داخل مدارسنا وخارجها ، ولعل هذا مرده ضعف وقد تبنت حكومتنا الرشيدة العديد من الجهود بغية تحييد السلوك المنحرف لدى الشباب ، إلا أن الجريمة تزداد ظاهرتها بمعدل أكبر من تلك الجهود٠ ولما للجامعات من دور مهم في الحد من تلك الجرائم إلا أننا ما زلنا نرى العديد من السلوكيات المنحرفة والعدوانية مما يدل على قصور في دور الجامعة ؛ لذا فإن مشكلة

الإطار المهجي:

هذه الدراسة سوف تركز على بيان أهمية نشر الوعي الأمني وثقافة التبليغ لدى طلاب الجامعين وكعينة اخدنا طلاب جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية وذلك من خلال التعرف على دور الجامعات في نشر الوعي الأمني ، و بالتعرف على دور إدارات الجامعة ، ودور الاساتدة فيها ، والمرشدين الطلابيين والأسس التي يمكن أن تحقق هذا الوعي بالإضافة إلى ولابد لتحقيق ذلك من وجود حس داخلي نابع من ذات الفرد كي يشعر ويحس بما يحيط به من خطر، وبدون وجود ذلك الشعوروالحس بالأمن وأهميته ؛ ليعيش الفرد آمناً في مجتمعه فإن المجتمع لن يصل إلى تحقيق أمنه بطريقة سليمة ، ويحاول الباحث من خلال هذه الدراسة التعرف على دور القائمين على الجامعات من إداريين، واساتدة، ومرشدين طلابيين في تنمية هذا الحس ؛ ذلك لأن الاعتماد على المؤسسات الأمنية في نشر الوعي الأمني بمفردها دون مشاركة جادة وفعالة من جميع مؤسسات المجتمع الأخرى ، وفي مقدمتها الجامعات يكون مداه محدوداً، كون مسؤولية الحفاظ على الأمن مسؤولية مشتركة يتحملها الجميع دون استثناء ؛ لذا فان الوعي الأمني ينبغي أن ينطلق من جميع مؤسسات المجتمع المختلفة، فهي إحدى مؤسسات التربية المعنية بنشر الوعي الأمني ، وهي من يهيئ الفرد للمجتمع حيث تسعى إلى تأصيل السلوك الآمن وتوجيهه وتهذيبه لدى طلابها مساهمة منها في وقاية المجتمع من السلوك المنحرف كون ذلك لا يقع على عاتق أجهزة الأمن فقط، بل يشمل جميع المؤسسات الاجتماعية ومنها المدارس وانطلاقًا من كون البعض منهم لا يشعر بأهمية الأمن ودوره في الحياة الاجتماعية المستقرة. فإن الباحث في هذا البحث يحاول

التعريف بخطر ضعف الوعي الأمني وثقافة التبليغ ، وأهمية رفع هذا الوعي خاصة لدى طلاب الجامعات لما لذلك الأمر من انعكاسات مهمة على المجتمع وأمنه.

ومما سبق وفي هذا السياق تتركز اشكالية الدراسة حول الوعي الأمني وثقافة التبليغ لدى الطالب الجامعي ومدى تأتيرها على الحد من الجريمة بصفة عامة ونلخصها في السؤال التالي:

ما مدى تأثير الوعي الأمني لدى الطالب الجامعي وثقافته التبليغية في الكشف عن الجرائم؟

وتحت هذا السؤال الرئيسي تندرج الأسئلة الفرعية التالية:

1 كيف للجامعة أن تنمي الوعي الأمني لدى الطالب الجامعي؟

2 ما هو الدور الذي يلعبه الطالب الجامعي بثقافته التبليغية في مساعدة الأجهزة الأمنية للتصدي للجريمة؟

3 ما هي الآليات المتعبة للجامعة غي تعزيز الثقافة التبليغية لدى الطالب الجامعي؟

فرضيات الدراسة:

للوعي الأمني لدى الطالب الجامعي تأثير فعال في الكشف عن الجريمة من خلال ثقافته التبليغية.

1 للطالب الجامعي دور فعال في مساعدة الأجهزة الأمنية في التصدي للجريمة.

2 هناك عدة آليا متبعة من قبل الجامعة في تعزيز الثقافة التبليغية لدى الطالب.

3 دور الجامعة فعال في تنمية الوعي الأمني لدى الطالب.

أسباب اختيار الموضوع

يرتكز أي موضوع بحث علمي على جملة من الشروط والمبادئ لاختياره والتي تحدد بدورها أسباب لاختيار هذا الموضوع بحيث تقسم أسباب اختيار موضوع الدراسة إلى ذاتية وموضوعية ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

أ -**أسباب الذاتية:** وتكمن في:

-الفضول العلمي للتعرف على مستوى الوعي الأمني لدى طلاب الجامعات.

-الرغبة الشخصية في معرفة مدى تطور الثقافة التبليغية لدى الطالب الجامعي.

-القيام بقراءات عديدة حول الموضوع وهذا ما دفعنا للولوج والبحث الجدي في هذا الموضوع.

ب - **الأسباب الموضوعية:** وتتجلى فيما يلي:

-تسليط الضوء على الثقافة التبليغية لدى طلاب الجامعات.

-استفحال وخطورة الجريمة في الوسط الجامعي وكثرة ضحاياه في غياب الوعي الأمني لدى الطلاب.

-قلة الدراسات العلمية لهذا الموضوع من جانب الإطار النظري ومن خلال الأهداف التساؤلات المتعلقة به.

أهداف الدراسة: إن كل باحث يقوم بالبحث العلمي غي أي مجال كان لابد أن يكون له هدف أو مجموعة من الأهداف محددة مسبقا التي يرجو بلوغها من خلال بحثه هذا نظرا لأهمية هذا الموضوع وقلة الدارسات العلمية التي تناولتها وفي ضوء إشكالية بحثنا والإطلاع على عدة دراسات التي تناولها فإن هذه الدراسات ترمي إلى بلوغ جملة من الأهداف وهي كالتالي:

-محاولة التعرف على الثقافة الأمنية لدى الطلاب الجامعيين.

-التعرف على الثقة من جهة الطلاب لدى الأجهزة الأمنية ومساعدتها على الكشف الجريمة.

-محاولة تقديم الحلول المقترحة من قبل الجامعة في تعزيز الوعي الأمني لدى الطالب.

-تفعيل آليات المنتهجة من قبل الجامعة لتعزيز الثقة بين الطالب والأجهزة الأمنية.

أهمية الدراسة: إن موضوع انتشار اتستفحال الجريمة في وسط الجامعي التي تهدد سلامة الطلاب هو أمر غاية في الأهمية حيث نسلط الضوء على الوعي الأمني ومستوى الثقافة التبليغية لدى الطالب الجامعي والدور الفاعل

الذي يلعبه هذا الأخير في الكشف عن بعض الجرائم المستفحلة في الوسط الجامعي، وفي مثل هذا الموضوع قسمنا هذه الأهمية إلى أهمية علمية وعملية وهي كالتالي:

أ -**أهمية عليمة:** تتجلى في إثراء المكتبة بمثل هذه المواضيع التي لها أهمية كبيرة في الأوساط الاجتماعية، والهدف منها محاولة تعريف وتوضيح معنى الوعي الأمني وثقافة التبليغ لدى نخبة المجتمع وهو الطالب الجامعي نظرا لحداثة هذه المفاهيم المتعلقة بهذا الموضوع. كما يرجع تناولنا لهذا الموضوع والبحث لشريحة مهمة من شرائح المجتمع وهي شريحة الشباب وبالأخص الطلاب الجامعيين والتي لا يمكن التغاضي عن دورها في بناء المجتمع.

ب - **أهمية عملية:** تتمثل الأهمية العملية لدراسة هذا الموضوع في أهمية وضع استراتيجية عملية لضبط المستوى الوعي الأمني والثقافة التبليغية لدى الطلاب الجامعيين، وتفاعلهم مع مدى تفشي الجريمة في الأوساط الجامعية، وكذلك يسهم في وضع آليات أساسية من قبل الجامعة لتنمية الوعي الأمني لدى الطالب بشتى السبل والوسائل الممكنة، وتشجيع الطلاب الجامعيين وإخطارهم بالأهمية الكبيرة التي تلعبها ثقافتهم التبليغية

وحسهم الأمني اتجاه مؤسساتهم من أجل الإسهام في المحافظة عليها وهذا بالمساهمة في الحفاظ على الاستقرار والأمن داخل حرمهم الجامعي.

نوع الدراسة: بمن أن موضوعنا يتمثل في التعرف على الوعي الأمني وثقافة التبليغ لدى الطالب الجامعي ودوره في الكشف عن الجريمة، فإن دراستنا تندرج ضمن الدرسات الاستطلاعية التي تهدف غلى التعرف على الظواهر أو زيادة التعرف عليها بحيث هذه البحوث بغرض مساعدة الباحث على صياغة مشكلة البحث تمهيدا لاجراء بحث أدق أو لتنمية فروض البحث، كما تساعد من ناحية أخرى في توضح المفاهيم وتبيين المسائل التي ينبغي أن تكون لها السبق في البحث مستقبلا.

قد أصبحت الدراسات الاستطلاعية من العوامل الأساسية في تزويد الباحثين باستبصارات جديدة في الموضوعات ومجالات بحثهم، ويحتاج تصميم هذه البحوث إلى مرونة يسمح بدراسة مختلف جوانب الموضع التي تكون معرفتنا السابقة لها معدومة أو ضعيفة، بحيث يتعذر معه رسم خطة محكمة تأخذ في اعتبارها جميع التوقعات.

منهج البحث وأدواته:

يتعين على كل باحث أن يقوم بتوضيح المنهج الذي اعتمد عليه في بحثه بحيث يرجع تحديد المنهج المتبع في الدرساة إلى طبيعة البحث

وتجدر بنا الإشارة إلى التنوع الكبير لهذا المصطلح إلا أننا لا يمكن الخوض في الكم المتنوع، بينما يمكن تقديم حوصلة وأو تعريف عن ذلك بقولنا أن المنهج هو مجموعة من القواعد التي يتم وضعها بقصد الوصول إلى الحقيقة في العلم وأنها الطريقة التي يتبعها الباحث في درسته للمشكلة ولاكتشاف الحقيقة.

ولقد اعتمدنا في درساتنا هذه على المنهج المسحي نظرنا لطبيعة موضوعنا الذي يعتبر أداوت مهمته الحصول معلومات وبيانات عن موضوع ما أو واقع ما وذلك التعرف على الموضوع الذي ندرسه وتحديد الوضع الحالي له والتعرف على جوانب الضعف والقوة فيه، وهذا من أجل معرفة مدى صلاحية هذا الموضع.

كما أنه أداة مهمة للحصول على معلومات لازمة عن الموضوع أو الحدث وذلك بعد فهم وتحليل سلوك المجتمع من أجل مساعدة الباحث للوصول على معلومات مهمة.

مقدمة:

يعد الأمن من أعظم نعم الله علينا، فهو الأمان والاستقرار والاطمئنان، قال تعالى: " **فليعبدوا رب هذا البيت** (3) الذي أطعمهم من جوع وأمنهم من خوف (4) "(قريش)، فغياب الأمن يعني إحلال العنف والرعب والفزع محله، وهو ما يسمى بالإرهاب، الذي يعد ظاهره عالمية خطيرة، ومواجهته مسؤولية مشتركة بين قطاعات المجتمع جميعها .

الرسول صلى الله عليه وسلم: " من أصبح منكم أمنا في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بأسرها."

والأمن مفهوم متشابه ومتعدد ومجالات وأبعاد مختلفة وواسعة، وهو حاجه ضرورية لا بد من توافرها للإنسان، وهو ضرورة للدولة، لأنه يعمل على حماية مختلف أنشطتها بما فيها الاجتماعية والثقافية والتربوية والعسكرية والسياسية...، ووجوده يعني تقدم الدولة ومواطنيها.

لقد تبا ينت الآراء حول مفهوم الأمن بالرغم من شيوع استخداماته، بل ان بعض المتخصصين في المجال الأمن والسياسية يرون ان هذا المفهوم مازال غامضا ومتشابكا، فضلا عن تحقيق الحرية والتنمية، فالأمن وشرط من متطلبات الحياة والوجود الإنساني للناس أو الجماعات والمجتمعات التي تريد ان تحيى حياه طبيعية، لابد للناس من ا ن تتخض جميع الوسائل اللازمة للحيطة والاحتراس لمواجهه الخطر وتهيئه الأسباب لحياه أمنة، فالأمن مظله تغطي كل مظاهر الحياة.

الفصل الأول:

مفهوم الوعي الأمني وأهميته:

مفهوم الوعي الأمني[1]:

الوعي:

الوعي في اللغة العربية يدل على الحفظ والفضول والفهم، فهي هنا بمعنى الجمع والحافظ.

أما في الاصطلاح فقد عرف بأنه ،إدراك المرء لذاته ولما يحيط به إدراك مباشرا، وهو أساس كله معرفية.

ولعل علماء الاجتماع القدامى والمعاصرين هما أكثر من اهتم بتحديد الأركان المشكلة للوعي بدقة، وهي ثلاثة على هذا الترتيب[2]:

1- الإدراك الذهني: و هوإلية التي يستطيع العقل من خلالها اكتشاف العالم الخارجي.

2- الإدراك الوجداني: آليةِ التي يستشعر بها الإنسان موقفه من العالم الخارجي قبولا أو رفضا أو محبه و بغضا، و نحو ذلك من المشاعر

3- الإدراك العملي: وهو الذي يتحول من الموقف الوجداني إلى موقف عملي، أو تتحول فيه المشاعر إلى إرادة وعزيمة وسلوك.

[1] علي عباس مراد، الأمن والأمن القومي مقاربات نظرية، ابن النديم للنشر ، الجزائر، 2017، ص24.
[2] ذياب موسى البداينة، الأمن الوطني و العولمة ، دار الحامد للنشر ، الرياض، 2014، ص50.

بذلك فان الوعد لا ينبغي اختصاره في المعلومة وحدها، فالمعلومة التي تتحول إلى ماده سلوكيه عمليه لا تجدي صاحبها نفعا، كما قال الغزالي عند بيانه لحقيقة الصبر:"**وجميع مقامات الدين إنما تنتظم في ثلاثةأمور معارف وأحوال و أعمال فللمعارف هي الأصول وهي تورث الأحوال والأحوال تثمر الأعمال فالمعارف كالأشجاروالأحوال الأغصان والأعمال كالثمار**[3]."

ولهذا فإن كمال الوعي يحتاج إلى توفير المؤثرات الوجدانية و العاطفية ، الى تدريبات عمليه حتى يصبح وعيا حقيقيا، وإلافإنهم مجرد معلومات ذهنيه لا يمكن الاعتماد عليها.

الأمن:

وهو يقابل في اللغة: الخوف كما قال الله تعالى:"**وأمنهم من خوف**".

أما في الاصطلاح فقد عرف تعريفا كثيرا بحسب مستوياته المتعددة ، ومنها انه الإجراءات التي تتخذ لفظةأسرارالدولة وتامين أفرادها ومنشاتها ومصالحها الحيوية في الداخل والخارج كما انه هو الطمأنينة والهدوء والقدرة على مواجهةالأحداث والطوارئ دون اضطراب .

2- أهمية الوعي الأمني:

يكتسب الوعي الأمنيأهميته من جهتين:

الأولى من جهةأهميةالأمن نفسه:

[3] ذياب موسى البداينة، مرجع سابق، 85.

الدراسات النفسية تكاد تجمع في مجال الدوافع النفسي ة على ان دافع الأمن يقع في المرتبةالثانية للدوافع والحاجات الأساسية وهي دوافع حفظ الحياةالأكل والشرب والتنفس.

وقد عبر عن ذلك **ماكدوجال MC Dogal** ومن بعدهم ماسلو **MASLOW** فيتنظيمه الهرمي للدوافع حيث تأتي الدوافع الأولية والحاجات الأساسية في قاعدة الهرم، فإذا تم إشباعها تطلع الإنسان إلى تحقيق الأمن والطمأنينة أي شعر الفرد بالراحة والانسجام مع من حوله متحررا من الخوف، والقلق وال صراعات والآلام، فإذا فشل الفرد في تحقيق دافع الأمن لم ينتقل إلى المستوى الثاني من الدوافع حيث تقدير الذات ومن ثم تحقيقها، وان غياب اتبع دافع الأمن يشل حركة الفرد نحو التقدم وتحقيق الكمال الإنساني النسبي.

وهذا المعنى الذي توصلت إليه الدراسات النفسية هو الذي أشار إليه القران الكريم وهو يذكر دعاء ابراهيم عليه السلام ففي هذه الآية الكريمة قدم الله تعالى الأمن على الرزق لأهميته.وقريب منه قوله تعالى وهو يذكر نعمه على قريش[4].

الثانية: من جهة دور الوعي في العمليةالأمنية:

تتجلى أهمية الدور الذي يقوم به الوعي الأمني في العمليةالأمنية في كونه اللقاح الوقائي الحاجز عن فعل الجريم ةأو الاقتراب منها، ذلك أنه كلما امتلأ ذهنالإنسان معرفه خطر الجريمة وضررها على مصالحه، وكلما تشبعت مدارك الوجدانيةخوفا على نفسه منها ومن أثارها... كلما كان ذلك مانعا وحائل دون ممارستها[5].

[4] حمد فتحي كبر، الإجرام المعاصر، اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص58.
[5] نفس المرجع، 62.

فوق ذلك يتشكل ما يسمى بالوعي الجمعي، وهو وعي يتشكل من اجتماع وعي الأفراد يساهم في حماية المجتمع، وحين ذلك يحصل التعاون والتنسيق بين جميع الأجهزة الأمنية والمؤسسات الاجتماعية لتحقيق الأمن الشامل[6].

ويمكن تطبيق هذا المقياس على جميع النظريات العلمية التي تعرضت لأسباب ونشأت الانحراف، سواء مكانه منها و وليد ثقافتنا الإسلامية، أوما كان وليد الثقافة المادية الغربية.

فمن نظريه العربية في هذا الباب مثلا **(نظرية الانتقال الإنحرافي)**، ويسميها البعض **(انحراف الانتقالي)**، وتعتمد هذه النظرية على ان الانحراف سلوك مكتسب حيث يتعلم الفرد انحراف كما يتعلم فرد أخر السلوك الذي يتبرصبه النظام الاجتماعي، ويشبه رواد هذه النظرية ظاهرة الانحراف بآلة المغناطيس التي تجذب إليها نشاره الحديد وتترك نشارة الخشب وذرات التراب.

فمع ان هناك انتقادات كثيرة وجه ت في هذه النظري ة الا أنها تبرز أهمية الوعي الأمني في الحيا ة، فالوعي الأمني يساهم في تقليل وإضعاف العوامل التي تساعد الأفراد على تكوين شخصيتها الإجرامية[7].

و مثلها **(نظريه الضغط الاجتماعي)** التي يعتقد أصحابها ان الانحراف ظاهرة ناتجة عن فشل السيطرة الاجتماعية على الأفراد، ويؤكدون على ان الانحراف يتناسب عكسيا مع

[6] حمد فتحي كبر، مرجع، ص 78.
[7] جمال معتوق، مدخل إلى سوسيولوجيا العنف، دار بن مرابط للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص47.

العلاقة الاجتماعية بين الأفراد، ويرون انه من اجل من انحراف الاجتماع بين الأفراد لابد من اجتماع أربعة عناصر هي[8]:

1- الرحم القربى: حيث ان شعور الأفراد بثلاثة من الاجتماعية المدينة تقلل فرص انحرافهم.

2- الانشغال الاجتماعي: وهو نغمات الأفراد في النشاطات الاجتماعيةالسليمة بطاقته الفكريةوالجسديةكالرياضة والهوايات والعمل التطوعي لخدمه المجتمع.

3-الالتزام المتعلقات: الأفراد أموالهم عن طريق شراء ملوك العقارات والمنافع والمصالح التجارية لان مصلحتها أولىالأفرادالمالية تقتضي منهم دعم للقانون والنظام الاجتماعي أمام لا يملكون فهم معرضون للانحراف أكثر من غيرهم.

4- الاعتقاد: حيث ان الأديان عموما معتنقيها إلى الالتزام بالقيم والمبادئ الخلقية في الدين يهذب السلوك الشخصي للأفراد في كل مجالات الحياةالاجتماعية.

وهذه النظرية تتفق كثيرا مع أهداف الوعي الأمني يسعى في أهدافه العليا إلى تشكيل وعي جمعي يصبح فيه المجتمع كله كهن واحد متفق على منع الانحراف والوقوف في وجهه.

ثانيا - آلية تفعيل الوعي الأمني في المؤسسات العلمية:

تعتبر المؤسسات التعليمية بمراحلها المختلفةأهم المؤسسات التي يمكنها ان تطلع المهمة الوعي الأمني حيث أنها تتولى مسؤولية تأهيل الولد الاجتماعي إلى جانب تأهيله

[8] جمال معتوق، مرجع سابق، ص88.

علميا، لان العائلة بمفردها غير قادرة على حمل تأهيل الاجتماعي والعلم بعد ان يبلغ الطفل سنا المعينة، ليس لها المؤهلات العلميةاللازمة للقيام بعملية تعليم هذه، كما أنها لها وظائف أخرى يجب ان تقوم بها[9].

و نرى من خلال ما يحصل في الواقع من أنواع الخروقات الأمنية المنطق السليم الذي يمكن ان تؤتى من خلاله جميع المؤسسات دورها في تفعيل الوعي الأمني هو النظر والاستقصاء والبحث في الدقيق في كل المنافذ التي يمكن ان تطول منها الجريم ة والانحراف ولا امن، ذلك ان وسائل وأساليبإنتاجالأمن في المجتمع لم تعد قاصر ة على الأساليب والوسائل التقليدية البسيطة، منتج لا المجرد لص أو مقامر أو م راب له سمعته سيئة في المجتمع، بل صار في مجال يردد اسمه: كمفكر وفيلسوف باحث ورجل دين.

ولذلك نحتاج بكل جرأة إلى رفع الحصانة عن هؤلاء، لننظر ماذا ينتجون لمجتمعاتهم للمجتمع الإنساني هل ينتجون قياما حضارية و أخلاقية ومعرفية يمكن الاستفادة منها في رقي الأمة والوطن أمأنهم ينتجون فكرا ظلاميا تخريبيا إرهابيا لا تكتفي بتدمير الإنسان، بل يتعداه إلى تدمير القيم الاجتماعية والوطنية وقيم الأمة و الإنسانية التي اتفق عليها جميع العقلاء في جميع أجيال البشرية[10].

بناء على هذا، وبناء على محاوله إحصاء المنافذ الكبرى للانحراف والإجرام، وبناء على ما استحدث من وسائل، وما استنجد من نوازل، فقد ر أينا وجوب تحديث آليات تفعيل

[9] محمد فتحي كبر، مرجع سابق، ص 82.
[10] نفس المرجع، ص 86.

الوعي الأمني في مؤسساتنا في حيث يمكنها ان تصبح جدارا منيعا ضد أي مؤامرة على السلم في جميع مجالاته.

وهذا يستدعي بالضرورة التطوير الوسائل والإمكانات التي تتاح أمام هذه المؤسسات لتؤدي دورها الصحيح، وهو ثمن مهمة عظمه يقل كثيرا أمام التحديات الضخمة التي تقف في وجه السلم الوطني والاجتماعي والحضاري لامتنا.

ذلك ان منتجي اللاأمن يظفرون بكل الوسائل المتطورة، وهم يستغلونها أبشع استغلال لتصدير مخططاتهم، ومن غير معقول ولا الممكن ان نواجه وسائلهم بوسائل تقليديۃ بسيطة، لا يمكنها أبداتأتي، كما لا تأتي في الحروب المعاصر ةأدواتإذاعة تقليديۃأين توجد أمام ما طور من أسلحة الدمار[11].

وهذا لا يعني ان تضاهي ما لدى أولئك المنتجين من وسائل، فذلك ربما يكون صعب ان لم يكن مستحيلا، ولكن لا بد على الأقل من حد أدنى من الوسائل يستطيع ان يواجه بها الهجمة الشرسة التي يتعرض لها أمننا في جميع مجالاته.

انطلاقا من هذا فقد رأينا ان المنافذ التي ينبغي على مؤسساتنا التعليمية القيام بتوعية أمنيه حيالها خمسه منافذ هي:

الأمن القومي، امن الثقافي والأمن التربوي والأمن الاقتصادي ولكل منفذ من هذه المنافذ الآليات الخاصة به، والتي سنتحدث عنها هنا باختصار.

1- الأمن القومي:

[11] جبرين علي الجبرين ،العنف الأسري خلال مراحل الحياة، إصدارات الملك خالد الخيرية، ط1، الرياض،(2005)، ص36.

يشكل الأمن القومي الجدار الأول والأخطر الذي يحمل وطن ومكتسباته من كل دخيل أجنبي، وهو يلقى اهتماما كبيرا من الدول المتطورة، بحيث يجعلها لأجل حمايته لا تفكر تفكيرا قطريا محليا محدودا فقط، وإنما تتعداه إلى التفكير الاستراتيجي الذي ينظر إلى كل جديد[12].

وهو للأسف وبفعل ما استجدت من وسائل وأساليب صعبه من السهول ة الخارقة بوسائل الأبسط بكثير من الوسائل التقليدية، لقد أصبح للقنوات الفضائية ومواقع التواصل الاجتماعي، دورها الخطير في المساس بهذا المنفذ بل وخرقه.

وما حدث ويحدث في بعض الجهات مما يسمى بالربيع العربي خير دليل على ذلك، لقد استغل ما يسمى بالحرية الإعلامية، الحريات الشخصية في تهديد الأمن القومي، وهو ما قطر في تهديد الأمن في جميع المجالات.

وسنتحدث هنا باختصارات عن الإجراءات التي يمكن للمؤسسات التعليمية ان تقوم بها لمواجهه ما يهدد الأمن في هذه النواحي، الإجراءات يحتاج إلى تنسيق من الجهات الأمنية الرسمية، ومع غيرها من المؤسسات.

على هذا نقترح نوعين من الآليات في مؤسساتنا التعليمية لمواجه ة هذا النوع من الاختراق[13]:

إجراءات وقائية:

[12] جبرين علي الجبرين، مرجع سابق، ص81.
[13] نفس المرجع، ص 90.

وهي لا ترتبط بالمؤسسات التعليميةة وحدها و إنما ترتبط بجميع المؤسسات الفاعلة في المجتمع، ابتداء من الأجهزة الأمنية الرسمية، ووسائل الإعلام، وغيرها ذلك ان قوه الأمن القومي ترتبط ارتباط وثيقا ب.(مجموع ة الوسائل الناجعة، والقوى المادية و المعنوية ، التي تتوفر لدوله مالي حماية كيانها ونظامها ومجتمعها من الأخطار الداخلية و الخارجية التي تطالها أو تهددها)[14].

ودور هذه الإجراءات حيل على قدر الإمكان بين من يريد اختراق أمنه القومي، والوصول إلى طلباتنا وتلاميذنا باعتبارهم المادة التي يمكن من خلالها ان يسوق مشروع الفوضى في امتنا ومجتمعنا.

واليه ذلك هو حجم كل موقع أو شبكه أوقناة تمارس مثل هذه الأدوار ومنعها من الوصول إلى تحقيق إغراضها، وذلك سهل يسير ان كان مكلفا.

ولا يعنينا بعد ذلك اهتمامنا بمحاربه الحريات، ان الكثير من تلك الوسائل أصبحتأدواتجريمة، ولا يمكن اعتبار امتلاك أدواتالجريمة واستعمالها حريةشخصية.

إجراءات إصلاحية:

وهي تصب في ما يسمى صناعه الأمن، أي تكوين الطالب تكوين ينسجم مع ما يتطلبه الأمن القومي من صفات وسلوكات، نعلم سبق ذكره من الأركان المكونة للوعي، فان على المؤسسات ان تغذي كل ركن بما يحتاج إليه في المجال المتعاون مع الخبراء النفسيين

[14] جبرين علي الجبرين، مرجع سابق، ص 95.

والاجتماعيين.

الأمن الاجتماعي:

يشكل الأمن الاجتماعي الركن الثاني من أركان الأمن العام، الوطن ان ينعم بالأمن والسلام في ظل مجتمع متفكك تنتشر فيه الآفات الاجتماعية.

بل ان من اكبر منافذ التهديد الأمن القومي الخلل الذي يحصل في المجتمع، وهو ما نلاحظه من اعتماد من يستهدفون الأمن القومي على بعض المشاكل الاجتماعية لتسريب مخططاتهم وأهدافهم[15].

ومثلما ذكرنا سابقا، فإن الآليات التي يمكن اعتمادها على تفعيل الوعي الأمني في هذه الناحية يعتمد على نوعين من الإجراءات[16]:

إجراءات وقائية:

ولا تتم الا بالتنسيق مع جميع مؤسسات الدولة، فالمشاكل الاجتماعية، والتي تمس الطلبة باعتبارهم أفراد من المجتمع تحتاج إلى حلول جذريه على الأقل في ما يرتبط بتكوين الطلبة ودراستهم.

وفي هذا المجال نقترح تأمين كل ما يحتاجه الطلبة في فتره دراساتهم حتى لا تحول ظروفهم الاجتماعية بينهم بين طموحهم العلمي.

إجراءات إصلاحية:

[15] إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الجريمة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008، ص74.
[16] المرجع نفسه، ص65.

ونريد بها تدريب الطالب على الشعور بحاجات مجتمعه، ومساهمته في حلها، اعتبارها السبيل الوحيد لتحقيق أمنه، وذلك على طريقة تربية التلاميذ والطلبة على التربية الأمنية التي تمثل(مبدأالشراكة المجتمعية، وعنوانا لتكاثف الجهود بين المؤسسات التربوية والقطاعات الأمنية من اجل حماية المجتمع وصيانةأمنه ومقدراته الوطنية، وتنفيذ برامج التربية الأمنية يهدف إلى تشكيل وجدان النش ء بما فيه صالح المجتمع، وذلك بإعداد جيل طلابي واعي ومحسن امنيا ولا سخ أخلاقيا يستطيع ان يميز بين النافع والضار، ويتعامل بفهم ووعي مع تقنيات العصر ومستحدثاته، يستفيد من ايجابياتها، ويعرض على سلبياتها من خلال رقابته الذاتية وقناعته الشخصية، وبالتالي يستطيع المجتمع ان يحبط المخططات التي تستهدف تدمير شبابه، والمغريات التي تواجهه لإيقاع بأبنائه وإنهائهم)[17].

وفي هذا المجال نجد الكثير من التجارب والدراسات التي يستحسن الاستفادة منها وتفعيلها في واقع مدارسنا، ومنها دراسة بعنوان: (المؤسسات الأمنية: رؤى مستقبلية) ومما ورد فيها من آليات تفعيل الوعي الأمني للطلبة:

1- الانفتاح الفعال بين المؤسسات التربوية والمؤسسات الأمنية من خلال مناقش ة المشاكل التي تواجه أفراد المجتمع، ووضح تصورات وخطه استراتيجيه مشتركه بين المؤسسات التربوية و الأمنية لمواجهتها والحد منها.

2- إعادة النظر في الكثير من المناهج الدراسية و الأساليب التربوية بعقلية انفتاحية جديدة يكون لديها الرغبة والقدرة والصلاحيات والإمكانات المادية والبشرية لحذف ما أصبح

[17] أمين مصطفى محمد، علم الإجرام: الظاهرة الإجرامية بين التحليل والتفسير، دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية، ص 156.

غير ملائم لمعطيات العصر وإضافة ما هو ضروري وملائم لمعطيات الوقت الحاضر في زمن العولمة والفضاء المفتوح، وإعادة النظر تلك يجب ان تكون انفعالات وقتي ةأو ردود أفعال عاجلةوإنما يجب ان تنطلق من دراسات متعمق ة للتغيرات التي يمر بها المجتمع والمستجدات العصريةِ بروح تأخذ مصلحة البلاد فوق كل اعتبار[18].

3- إضافة مناهج جديدة حول الوقاية من الجريم ة والانحراف توضح كيف يمكن للشباب تحصيل أنفسهم من الجريمة ومعرفه السبل الناجح ة للابتعاد عن مهاوي الرذيل ة والانحراف، وذلك من خلال الاستفاد ة من التجارب الدولية حول دور المؤسسات التربوية في الوقايةِ من الجريمة والانحراف .

4- ربط المدرسة بالمجتمع المحلي وتفعيل دورها في حماية امن المجتمع وعدم قصر نشاطها داخل الوقت المدرسة فقط، ويتم تفعيل ذلك عن طريق إنشاء مجلس يسمى(المجلس الأمنيللوقاية من الجريمة والانحراف)ويتكون هذا المجلس من عدد من أفراد المجتمع المحلي، بالإضافة إلى مجموعه من أعضاء الجهاز الفني والإداري في المدرسة مع مجموع ة من رجال الأمن وتكون مهمة هذا المجلس توعيه أفراد المجتمع المحلي بمخاطر الجريمة والانحراف وعقد اللقاءات والندوات لمناقشه مشاكل الحي ومحاوله التعاون الفاعل للقضاء عليها وطرح الحلول التي يمكن ان تساهم في تقليصها[19].

الأمن التربوي والثقافي:

[18] أمين مصطفى محمد، المرجع نفسه، ص 78.
[19] المرجع نفسه، ص 92.

يشكل الأمن التربوي اللبنة الأولى لسائر مجالات الأمن، ذلك ان القيم التي يؤمن بها الفرد،. ويسلك في حياتها على أساسها هي التي تشكل سلوكاته في جميع المجال الذي يوجد فيها.

ولهذا فان سعي المؤسسات التعليمية لتحقيق هذا النوع من الأمن يعتبر ضرورة لا انفكاك عنها، ولهذا تسمى المؤسسات التعليمية في كثير من الدول العالم بما فيها الجزائر بالمؤسسات التربوية.

ومثلما سبق فانه لتحقيق هذا النوع من الو عي الأمني في مؤسساتنا التعليمية نحتاج إلى نوعين من الإجراءات[20]:

إجراءات وقائية:

تمثل في الحيلولة بين رواد مؤسسة التعليمية وكل السلوكات التي قد تنحرف بهم إلى مهاوي الرذيلة، ان هناك تطورا كبيرا في منافذ الانحراف في هذا العصر، فانه من الضروري على الدولة ان تقوم بمسؤولياتها في حمايةالأمن التربوي للمواطنين عموما ولأبناء المدارس والجامعات خصوصا.

وبما ان من أهم منافذ الانحراف في هذا العصر هو ما تبثه القنوات الفضائية والمواقع الالكترونية من أنواعالرذائل، فانه من الضروري توفير الرقابةالكافية لحذف كل ما يمكن حجبه من هذه القنوات والمواقع.

[20] إحسان محمد الحسن، مرجع سابق، ص 69.

بالإضافةإلىضرورة سن القوانين الرابعة في المؤسسات التعليمية والتي تحميها من الانحراف والمنحرفين، لان أثار التعامل اللين في مثل هذه الأمورأدىإلى نتائج عكسيةشديدة الخطورة.

ولهذا نقترح تزويد المؤسسات التعليميةبالحمايةالكافية من أجهزةالأمنية لتساهم بالتنسيق مع الجهات البيداغوجية في حماية المؤسسات التربوية من تأثيرات المنحرفين.

إجراءات إصلاحية[21]:

وتتمثل في وضع منظومة شامله تركز على توفير الأمن الأخلاقي والروحي:

1- أما التكوين الأخلاقي، فهو من أهم الأهداف التربوية الأساسية ، وهو الخطوة الأولى من خطوات التنشئة الأخلاقية وضرورة من ضروراتها التي يجب توافرها، لا يقتصر على المعرفة الخيرة وتعلم اكتساب المفاهيم الأخلاقية وإنما يتجاوز المعرفة إلى تكوين النزعة الصادقة نحو الحقيقة والقيم.

2- وأما التربية الروحانية و الإيمانية، فهي تقع مشاعر الطفل و تهذبه، وهي أساسشفافية حواسه وعواطفه، وهي سببا في توافر خشيه الله والخوف منه، والتأمل في عظمته، وإدراك أسرار الكون، والانصياع لأوامره.

ثالثا: التحديات المرتبطة بالوعي الأمني في المؤسسات العلمية وكيفية مواجهتها:

[21] جبرين علي الجبري، مرجع سابق، ص 162.

بعد تعرفنا على الأدوار التي يمكن ان تقوم مؤسستنا العلمية بتحقيقها في تفعيل الوعي الأمني في حياتنا، فإنه ينبغي التنبيه إلى ان تلك الأدوار لا يمكن ان تؤدى في ظل تحديات كثيرة داخليه وخارجية تواجهها، ولعل أهم هذه التحديات مايلي[22]:

1- عدم التنسيق بين المؤسسات:

ذلك ان المؤسسات العلمية لا تستطيع وحدها ان تؤدي هذا الدور الحيوي الخطير، بل لابد ان يتم التنسيق التام بينها وبين جميع المؤسسات الرسمية و الاجتماعية وغيرها لغرضين:

الأول : هو التعاون على أداء هذا الدور، لان الكثير من الوظائف تحتاج إلىأجواء ووسائل خاصة لا يمكن توفرها في المؤسسات العلمية فالأسرة مثلا قد توصل لأبنائها من الرسائل ما لا يوصله المعلم والأستاذ.

الثاني: ان الطلبة المؤسسات العلمية لا يتلقون وإياهم وعلمهم وتربيتهم من مؤسساتهم وحدها، بل يتلقونها من جميع المؤسسات، ولذلك قد تهدم تلك المؤسسات ان لم تؤدي دورها كما يجب ما تقوم به المؤسسةالتعليمية من ادوار، كما قال الشاعر[23] :

متى يبلغ البنيان يوما تمامه إذا كنت تبنيه وغيرك يهدم

ولعل أهم مؤسسة تحتاج إلى توجيه خاص لما لها من أهمية في هذا العصر هي المؤسسةالإعلامية، فقد (أثبتت الدراسات الحديثة خطورة القنوات الفضائية بما في تبثه من

[22] عبد الرحمن توفيق أحمد، مرجع سابق، ص 230.
[23] نفس المرجع، ص 240.

أفلام ومسلسلات فاضحة على النظام التعليمي والحياة الثقافية والعلاقات الاجتماعية ونمط الحياة الاقتصادية في العالم الإسلامي).

بالإضافة إلى مؤسسة الاسرة، فقد نصت الدراسات الاجتماعية و النفسية الكثيرة على الدور العظيم التي تقوم به الاسرة في الوقاية من الانحراف، وفي تشكيل الوعي الأمني، وفي تربيه الأفراد تربية أمنية[24].

فاعتبرت ان دور العائلة كبير على صعيد الوقاية من الانحراف والإجرام، التقى عليها مسؤولية الخلل السلوكي الذي يمكن ان يطرأ على أفرادها لا سيما الأحداث منهم إذا كان هناك بحثا وتباعدا في الرابطة العاطفية والوالدية بين الآباء و الأبناء ، ويترتب على هذا التباعد غياب الرقابة الوالدية وغياب النموذج السلوكي الذي كان يقتدي به الأبناء، فينشأالأولاد بقدر من الضوابط السلوكية اقل بكثير من قبل، مما يحجب عنهم الرؤيا الصحيحة لواقع العلاقات الإنسانية فينحرف من ينحرف منهم، كادو يكون المهددون بخطر الانحراف أكثر بكثير مما هو متصور.

2- قلة الكفاءات والإمكانيات[25]:

ذلك ان التحديات الأمنيةالخطيرة التي تواجه واقعنا في جميع المجالات تحتاج من المؤسسات العلميةإلى كفاءات ذات القدرة عالية بحيث تستطيع ان تواجه الواقع بجميع

[24] عبد الرحمن توفيق أحمد، مرجع سابق، ص 146.
[25] نفس المرجع، ص168.

تحدياته، كذلك إلإمكانيات وظروف مناسبة تسمح للمعلمين والأساتذة بأداء أدوارهم المهنية في أحسن ظروف.

وقد أشار تقرير (اليونسكو) إلى هذه الحالة الخطيرة التي وقعت فيها المؤسسات التعليمية في بلدان العالم الثالث فذكر انه قد ترتب على (التزايد المطرد لعدد الملتحقين بالمدارس في العالم حاشد مكثف للمعلمين جاره في كثير من الأحيان بموارد ماليه محدودة ودون ان يتسنى دائما العثور على المعلمين وأفضى والى الوسائل التعليمية فضلا عن إلى التردد الخطير لظروف عمل المعلمين)[26].

وهذا التحدي يستدعي (إصلاحا تكثيرة للنظام التعليمي، وانه ينبغي على المعلمين ان يتعاملوا مع برامج الحاسوبية التعليمية والتعليم بالوسائط المتعددة والتعلم التفاعلي والتمدرس الافتراضي والتعليم بالاتصال المباشر من اجل تحفيز بعملي ة التعلم، التي تؤدي إلى الوصول إلى الأعمدة الأربعة للتربية وهي تعلم لتكون وتعلم لتعرف وتعلم لتعمل وتعلم لتعيش).

والسبب الأكبر في ضعف مؤسساتنا في مواجهه هذا التحدي هو نقص التمويل المتاح لها، حيث ان الميزانيات المخصصة للتعليم لاتفي باحتياجاتها، فلا يزال ما ينفق على التعليم سنويا في بلادنا وبلدان العالم الثالث اقل بكثير مما ينفع مثله في البلدان المتقدمة.

3-ضعف الاهتمام بالتحديات الأمنية:

[26] خالد بن مسعود البشر، مرجع سابق، 266.

وهذا يشكل اخطر تحدي في واقع مؤسستنا العلمية التي لا تعطي البعد الأمني حقه من الاهتمام، بل تركز في أحيانكثيرة على تقديم القرارات جافه دون ان تربطها بمواجهة ما يتطلبه الواقع من حاجات مختلفة.

و من الأسباب المباشرة لهذا التحدي: جمود النظام التعليمي، فقد أصبحت (عمليات التعليم تقوم على أساس معايير جامدة تقليديه تؤدي إلىالغربلة والتصفية بناء على نتائج الامتحانات، وما يترتب عليها من أبعاد الفرد عن فرض التعليم بمجرد قصوره عن بلوغ ما تتطلبه تلك المعايير المعرفية، فليس المقصود من الامتحانات ان تكون مجرد أداة لإبراء الذمة ، وإنما وسيله لتوفير فرص ومستويات لكي يتابع الطالب مسيره التعليم)[27].

خلاصة:

من أهم التوصيات التي تخلص إليها من هذا العرض المختصر لأفاق الوعي الأمني في مؤسستنا العامة، وفي مؤسستنا التعليمية خاصة ما يلي:

1- نربضرورة التنسيق التام بين جميع المؤسسات الاجتماعية وغيرها لتحقيق الوعي الأمني بمفهومه الشامل الصحيح الذي لا يكتفي بالإدراك الذهني، بل يتعد اه إلى الإدراك الوجداني والسلوك العملي.

2- ضرورة وضع منظومة شامله لتحقيق الوعي الأمني في مجتمعنا تراعي التطورات الحاصلة في عالم الانحراف الجريمة، موروثنا الحضاري والثقافي لمواجهتها .

[27] إحسان محمد الحسن، مرجع سابق، ص221.

3- استخدام كل الإمكانيات المتاحة في حفظ الأمن في جميع جوانبه، خاصة الأمن القومي، والذي صار مستهدفا من طرف قوى تريد استغلال وسائل الحديثة في زرع ما تريد من فتن.

3-سن القوانين والتشريعات الحامية لمؤسستنا التعليمية من الانحراف بجميع أشكاله، وضرورة الحزم في تنفيذها.

الفصل الثاني: ماهية التبليغ عن الجرائم

تمهيد:

تعدد دراسة التبليغ عن الجرائم، من أهم الموضوعات القانونية و الإجرائية، و لإضفاء رؤية جديدة في مجال الوقاية ومكافحة الإشكال الإجرامية المختلفة ، كان لابد من لفت نظر المشرع لأهمية هذا الموضوع، وإظهار دور الفرد لتحقيق مصلحة المجتمع من خلال تعامله مع السلطات المختصة، للوصول إلى ما يصعب على يد العدالة أن تطاله .

وقبل الحديث عن التشريعات وأهميتها بتنظيم حياة الفرد والجماعات بكل حالاتها، لابد من الإشارة إلى دور الشرائع السماوية، والشريعة الإسلامية بالأخص ، لتهذيب الجوانب والحاجات الفردية، فكان لها الأثر الواضح بالجانب القانوني، وعندما يكون مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المبادئ الراسخة في شريعتنا الغرّاء، بالإضافة للأوامر والنواهي التي جاء بها القران الكريم والسنة النبوية الشريفة، تكون طريقنا سليم تجاه الخالق واتجاه مجتمعنا وأنفسنا، فعندما تغفل القوانين، نجد القانون الإلهي يرشدنا ويهدينا.

1-2 مفهوم التبليغ عن الجرائم:

ان وسائل العلم بالجريمة متعمدة، وهي التي من خلالها يصل علم الجريمة أو الشروع بالجريمة للجهة المختصة، واهم هذه الوسائل، التي تكون عن طريق الغير أو الجاني أو المجني عليه أو موظفين وجهات رسمية من خلال التبليغات، والتبليغ واجب على كل فرد من أفراد المجتمع، يستند إلى مبدأ التضامن تكافل الاجتماعي، في المحافظة على أرواحهم وحرمتهم وأموالهم[1].

[1] طنطاوي ابراهيم حامد، التحقيق الجنائي من الناحيتين النظرية و العلمية ،ط1 دار النهضة العربية ، القاهرة ،1999-2000، ص83-85

إن التبليغ عن الجرائم فاتح ة الأصول الجزائية، ويعد مرحلة من مراحل الاستدلال أو التحقيق الأولي، وهو نظام معروف في جميع القوانين الإجرائية، أوجدته الضرورة وهو مظهر من مظاهر التعاون الضابطة العدلية مع النيابة العامة[1].

1-2-1 تعريف التبليغ عن الجرائم لغة واصطلاحا:

كثير من المصطلحات لا نجد لها تعريف تشريعي، وهذا أمر طبيعي، فالتعريف ليس من وظائف المشرع حسب الأصل، وإنما يقوم بذلك الفقه والقضاء، والتبليغ عن الجرائم، مصطلح قانوني للنجد له تعريف في أي تشريع من التشريعات ذات العلاقة، ونرى إشارات لمصطلح التبليغ عن الجرائم، في قانون أصول المحاكمات وفي قانون العقوبات وقوانين أخرى ، وهذا وقد اختلط مصطلح التبليغ بمصطلح الإخبار، وكان على المشرع ان يوحد المصطلحات فهذا ضروري من الناحي ة الشكلية، كذلك اللغة العربية دقيقة بمصطلحاتها ومعانيها فالبلاغ يختلف عن التبليغ، ويختلف عن الإخبار.

أولا : تعريف التبليغ لغة:

ان اللغة العربية هي لغة الدولة الرسمية ، ومن مظاهر ذلك ان القوانين تصدر باللغ ة العربية، التي هي لغة القران الكريم والسنة الشريفة، ويلزم بيان المعاني المقصود ة للألفاظ القانونية وهو ما يسهل عمليه تفسير النصوص القانونية.

ان للتبليغ في اللغة معنى من الدقة والوضوح، ما يميزه عن غيره من الألفاظ، إذ التبليغ أكثر من معنى وله استخدام كبير في المواد القانونية في قانون العقوبات .

كلمة تبليغ أصلها الفعل بلغ، وبلغ الشيء، يبلغ بلوغا وبلاغا وصل وانتهى، وابلغه هو اللغة و بلغه تبليغا، وتبلغ الشيء، وصل الى مراده أم البلاغ فهو ما يتبلغ به ويتواصل الى الشيء المطلوب والبلاغ ما بلغك، والتبليغ والبلاغ بفتح الباء، والاسم منه البلاغ من الإبلاغ والتبليغ وهم مصدران وقد قام

[1] نمور محمد سعيد، أصول الإجراءاتالجزائية ، شرح القانون أصولالمحاكمات الجزائية ، دار الثقافة عمان،2005،ص75

الاسم مقام المصدر، اسم يقوم مقام التبليغ، والإبلاغ الإيصال وكذلك التبليغ والاسم منه البلاغ، إخبار: من الخبر: ما أتاك من نبأ، والخبر النبأ وجمع إخبار وأخابير جمع الجمع، قال تعالى : "**ويومئذ تحدث أخبارها**". يعني يوم ما تتزلزل الأرض تخبر بما عمل عليها.

ثانيا : التبليغ اصطلاحا:

التبليغ عن الجرائم كاصطلاح ، بتحديد مفهومه أو تعريفه، الى ان الفقه العربي اهتم بذلك، فنجد في الفقه المصري اختلاف، في إيجاد تعريف موحد لمصطلح التبليغ عن الجرائم، سيارة البعض ان التبليغ عن الجرائم هو: " **أخبار السلطات العام ة عن وقوع الجريم ة والإرشاد عن مرتكبيها بغيه تقديمهم والقبض عليهم تمهيدا لمحاكمتهم**[1]."

والبعض الأخر يرى ان التبليغ عن الجرائم، تعبير عن فكر ة تدور في ذهن صاحبها يستهدف جعل الغير يعلم بها، فهي فكره تدور في ذهن ان يعلم بها غيره فيخرجها من طيات نفسه بالإفصاح عنها، على النحو يتيح للغير هذا العلم[2]."

ومنهم من يرى ان البلاغ، من الوجه الجنائية: " **عن جريم ة وقعت أو على وشك الوقوع، أو ان هناك أدلة أو قراء على وجود نية، أو اتفاقا أو عزم.**"

1-3-1 خصائص التبليغ عن الجرائم:

يتميز التبليغ عن الجرائم بجملة من الخصائص سنقوم بإيرادها على التوالي:

1-**أولا:** عدم وجود نظام قانوني خاضع للتبليغ عن الجرائم، مما يستدعي الكثير من أحكام القواعد العامة، متعلقة بالشهادة، الاعتراف ،الشكوى، والشكليات المنصوص عليها في القانون أصول المحاكمات الجزائية ، بسماع الشهود عن التبليغ عن الجرائم[1].

[1] حسني ، محمود نجيب،شرح قانون العقوبات القسم الخاص،دار نافع للطباعة و النشر ، القاهرة ،1987، ص678

[2] العشماوي عبد الوهاب ، الاتهام الفردي في الخصومة الجنائية، دار النشر للجامعات، القاهرة ،1953 ، ص283 ، أشار له: سعد التبليغعن الجرائم،النسر الذهبي ، القاهرة ،2003، ص32

2- ثانيا: يتميز التبليغ عن الجرائم إجراء ضمن مرحلة جمع الاستدلالات بعدم التعرض للحرية العامة للإفراد[2]، أما عمليا في الأمر ليس بهذه الدقة، حيث ان المبلغ عن الجريمة أولا المشتبه بهم.

3- ثالثا:يترتب على إجراء التبليغ عن الجرائم انتخاب الإجراءات الآنية واللاحقة المهمة والمتعلقة بالأمن و من بعد إجراءات الدعوى ، ومنع العبث بالأدلة، ومنع هرب الفاعل[3].

4- رابعا:ان أعمال الاستدلال، ذات طبيعة إدارية، وجه المختصة بها هم أفراد الضابطة العدليةالمساعدة للقضاء، والمحددة بموجب المادةالتاسعة من قانون الأصول المحاكمات الجزائية[4]، والمادةالرابعة من قانون الأمن العام، وتبليغ عن الجرائم الأهم الأعمال الاستبدال تخص به هذه الجهات بالنسبة لكافه الجرائم، جهات اخرى مختصة بتلقي التبليغات عن جرائم ملزمة اتخاذ إجراءات وقت تلقي التبليغ.

5- خامسا: تجرب أعمال التبليغ عن الجرائم والاستدلال من القهر والإجبار، الذي يفرض على المتهم وشاهد من قبل سلط ة التحقيق، يتعد مرحل ة الاستدلال جمع المعلومات وليس لي أفرادالضابطةالعدلية القيام بذلك، وعندما يقومون بأعمال إكراه، في أحوال التلبس والندب، دوار شركةأعمال تحقيق منحه لهم استثناء وليس باعتبارها أعمال استدلال[5].

6- السادسا :تنظيم محضر في أعمال التبليغ والاستدلال، وهو أمر واجب وملزم يقوم به المتع ة العام مسجل في المحضر التبليغات الجزائية[6]، ويعد المحضر وسيله إثبات لجميع الأعمال التي يقومون بها، وقع على المحضر أصحاب الإفادات إذاتمنع وجب الإشارة الى ذلك في المحضر .

[1]سلامة ، التبليغ عن الجرائم ، ص527

[2]الجبور، الاختصاص القضائي لمأمور الضبط ، ص150

[3]شيتور جلول، ضمانات عدم المساس بالحرية الفردية ، دار الفجر ، القاهرة ،2006،ص50 و51

[4]الطروانة ، ضمانات حقوق الإنسان في الدعوى الجزائية،ص59

[5]سلامة ، التبليغ عن الجرائم، ص 528 الطروانة ضمانات حقوق الإنسان في الدعوى الجزائية، ص69

[6]الجبور، الاختصاص القضائي لمأمور الضبط ، ص180، و العبادلة ، اختصاص الأمن العام في المجالين الإداري و القضائي، ص162

وللمحضر اكبر الأثر الأهمية في الإجراءات التالية له وتشير الإحصائيات القضائية في بعض الدول ان غالبيه القضايا المطروحة على المحاكم، تتضمن أوراقها محضر جمع الاستبدالات التي بشرها أفرادالضابطةالعدلية، الاتهام تكتفي غالبا بما ورد في محضر الاستدلالات لتقديم الدعوة للمحكمة[1].

7- سابعا: يملك أفرادالضابطةالعدلية تحليف المبلغين أو الشهود اليمين أواستجوابهم، وعليهم الاستماع للشهادة أو البلاغ دون ان يسبقها يمين، ذلك ان اليمين الذي يسبق الشهادة يرقى لمرتبة الدليل القانوني[2]، وسبب ان أعمال الاستدلال مجرد معلومات لا ترقى لي مرتب ة الدليل القانوني، وعدم توافر الضمانات التي يقتضيها نشوء الدليل، ومنها ليس للمتهم ان يصحبه مدافع بمواجهه أعمال الاستدلال، وعدم وجود الحق لرجال الضابطةالعدلية استعمال القهر والإجبار الذي يتطلبه بعض الأحيان نشوء الدليل[3]، ومع ذلك لم يرد في قانون أصول المحاكمات نص صريح يمنع أفرادالضابطةالعدلية من تحليل اليمين القانونية،

وان التحقيق الأول الذي كرسه التعامل من دون ان يجري النص عليه في القانون حتى ألان، يعد بمثابة أصولا لشكلية لا تمنح الضابطة العدلية الا صلاحيات محدودة، ويعد مرفوضا كل إجراء وتدبير قصري يتخذ في هذا الشأن [4] ويعد عدم استجواب المتهم من قبل الضابطةالعدلية ضمانه لحقوق المتهم ، ملكية على الشهادة والتطبيق إذ لا يجوز استجواب شاهد والمبلغ عن الجريمة، والاستجواب يعني توجيه الأسئلة التفسيرية الدقيقة، والعلة في حضر الاستجواب انه يعد من أعمال التحقيق وهو اختصاص أصيل للنيابة العامة ممثله بالمدعي العام، ويعد لحظر ضمن أكثر لحق الدفاع أمام جهات التحقيق في مقابل الضابطةالعدلية[5] وفي قرار المحكمة جاء فيه انه:" تعد مناقشه مميز تفصيلا قيم ة أتى به استجوابا له"، وحيث ان اللجوء للاستجواب صلاحيات المدعي العام فقط وانه بتال ممنوع على غيره من أفرادالضابطة

[1] المرجع سابق، ص 165.
[2] نفس المرجع ص 170.
[3] نفس المرجع، ص 152.
[4] عبد الكريم جعو خلف، التحول في السلوك الإجرامي في العراق ، أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاجتماع، 1995. ص 64.
[5] محمد فتحي كبر، الإجرام المعاصر، اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص58.

العدلية اللجوء إليه، وعليه فان مقام به المحقق من جهة إدارة مكافحة المخدرات، يعد مخالفا للقانون [1] بالمقابل ، على موظف الضابطة العدلية ان يسمع فورا أقوال مقبوضة عليه و قبل إبلاغ المدعي العام إذا قام الدلائل الكافية على اتهام موظف الضابطةالعدلية لشخص حاضر لديه بجناية[2]، وهناك رأي فقهي يستند إلى السوابق القضائية وتستدعيه الضرورة استجواب المتهم مشاهد أول مبلغ، ويكون أفراد الضابطة العدلية قاموا بواجبهم على أكمل وجه، إذا ما توفرت الضمانات في أفراد الضابطة العدلية والتي تتوافر في المحقق[3]، وبرأينا انه لا اشتهاك وجود نص قانوني يحذر في هذا الإجراء.

صور تطبيق عن الجرائم:

قال تعالى :" **ولتكن منكم ام ة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون**"[4]، منجد في كثير من الآيات سنة الدين والأخلاق لتعاون الأشخاص مع السلطة لتحقيق الامن والاستقرار في المجتمع ومن مظاهره التبليغ عن الجرائم ، وفي ضل عدم وجود قوه إلزامية من خلال العقوبة تفرض على الأفراد للتبليغ عن الجرائم، نجد بدينا لتربيه الدينية والخطاب الديني الذي يجب على المؤسسات كثيرة القيام به لتفعيل هذا الدور.

ان الهدف من وضع قوانين ، هو حماية الأشخاص الذين يكونوا طرفان في نزاع، بأي وصف كان عليها ، مشتكى عليه، ضنين أو متهم، فمن باب أو لحماية أشخاص، كان هدفهم تحقيق العدالة و المحافظة على الأمن والاستقرار، وهو واجب ديني أخلاقي و وطني على كل مواطن، فيكون له الدور في التبليغ عن الجرائم بأي صورة كان، وبأي صفة مواطن مجني عليه شاهد أوجاني، الا ان الإنسان من صفاته النقص عندها يتصور ان يكون هناك أشخاص هدفهم تفضيل العدالة أو الإضرار بأشخاص لأسباب مختلفة فيقومون بتبليغات كاذبة وهمية أو كيدية.

[1] عبد الكريم جعو خلف، مرجع سابق، ص 78.
[2] نفس المرجع، ص 82.
[3] محمد فتحي كبر، مرجع سابق ص 78.
[4] عبد المنعم ألحفني، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار المأمون للطباعة، بغداد، 1975، ص 55.

أولا: تبليغ عن الجرائم من حيث أشخاصه:

يكون تبليغ ، على السلطات الرسمية والموظفين أثناء تأدية وظيفتهم، حيث يتوجب عليهم تبليغ المنتهي العام عن أي جناية أو جنحه حصلت، مع إرسال كافة المعلومات والمحاضر والأوراق المتعلقة بالجريمة، الا ان البعض يعتبرون السلطة الرسمية أو الموظفين الذين علموا بوقوع جريمة أثناء إجراء الوظيفة جهة مختصرة بطريق التبليغات عن الجرائم[1].

كذلك يقع واجب التبليغ عن الجرائم على الأجانب بالرغم من عدم وجود نص يلزمك بذلك [2]، والمبلغ عن الجريمة قد يكون المجني عليه المتضرر في أحوال كثيرة، حيث يقوم رجل الضابطة العدلية بجمع ما أدلى به من معلومات وتوثيقها، المكان وكيفيه حدوث الجريمة، وتفصيلاتها وكيفيه تعرفها على الجاني وظروف الجريمة، وسؤاله عن الشهود، وأسباب الجريمة، وأسباب اتهامه للمتهم [3]، ويقوم الرجل الضابطة العدلية، بتثبيت ذلك في محضر جمع الاستدلالات وتطبيق القواعد الخاصة بالمجني عليه على المبلغ إذا كان مجنيا عليه، وقد يقدم المجني عليها تبليغ عن طريق الشكوى، وفي هذه الحالة يشترط للتبليغ شرط ان يقدم التبليغ من شخص ذو صفة، وهو المجني عليه[4]، أو وليه أو وصيّ .

وقد يكون التبليغ على شكل طلب وطلب وبنات تقدموا إحدى سلطات الدول الى النيابةالعامة لكي تباشر الدعوة الجزائية في بعض الجرائم التي تشكل الاعتداء على مصلح ة تخصص السلطة التي قدمت الطلب، وهي جرائم ذات طبيعة خاصة، ولا تستطيع النيابة العامة اتخاذ الإجراءات اللازم لمباشرة الدعوة الجزائيّ في بعض الجرائم المحددة في القانون، أي في جرائم التي تشكل اعتداء على مصالحها .

[1] نفس المرجع، ص 56.
[2] عبد المنعم ألحفني، مرجع سابق، ص56.
[3] المرجع نفسه، ص44.

ويمكن للجاني ان يوصف بوصف المبلغ عن جريمة، لذلك و أقر بجرم أمام أفراد الضابطة العدلية، إذا ما كان ذلك بمحض إرادته الحرة غير مكرها بتوافر جميع شرائطها القانونية[1]، ويكون التبليغ عن الجريمة لأسباب كثيرة ، منها صحوة الضمير والندم، أو بسبب انه مقامه بارتكاب الجريمة تحت ضغوط المادية أو معنوية ، الحصول على عذر مخفف أوإعفاء من العقوبة، ويظهر الجاني ويتصرف تصرفه في صورة تبليغ عن الجريمة دون توافر سبب من الأسباب سابقة الذكرى وإنما مجرد القيام بهذا التصرف يعد تبليغ عن الجريمة كصحفي يريد أخبار كاذبة أو ضم وقدح، أما اعمل رجل ضابط ة العدلية، من مرشدين متطوعين، كأعوان السلامة المرورية ، فيقومون بالإبلاغ عن أي مخالفة تضر بالسلامة المرورية، ضمن شروط المعينة، واجبات محددة[2]، أما المرشدون وهم: خاص المخصص لمدى رجال الضابطة العدلية بمعلومات عن المجرمين، ونشاطهم الإجرامي، سبب معرفتهم بهم، وهم وسيلة من وسائل التحري، غالبا ما يتم اختيارهم من أصحاب السوابق كمحاولةلإصلاحهم، من خلال إيجاد المصدر رزق لهم، وضمير عدم عودتهم الارتكاب الجرائم، الإضافة لمعرفتهم بخبايا مجتمعهم السابق، والى جانب ذلك، هناك الخبراء الذين يكون ما هم الدول الرئيسية في التبليغ عن الجرائم، ومنهم الأطباء الشرعيين، فيديو يقدمون العديد من الأدلة الجنائية، التي ستفهم بتكوين الصور ة الكاملة لدى المحقق [3]، فللطبيب الشرعي مصدر الأدلة، بالإضافة لكونه مبلغا، كثيرا ما يكشف طبيب الشرعي هل سبب لوفا ة شخص معين ناتجة عن جريمة ما، الأول بأنها وفاة طبيعية، أو بسبب فعل مجرم من شخص لكنه لم يكن السبب في الوفاة ويقدم الطبيب الشرعي للمحقق كمبلغ معلومات منير وأشياء كانت خفية على المحقق[4]، فوظيفة الطبيب الشرعي كخبير، تشريح جثث المتوفين في القضايا الجنائي ة، وفي حالات الاشتباه، واستخراج مسلسل متوفين المجتمع في وفاتهم، لمعرفة سبب الوفا ة وكيفية حدوثها، ومدى علاقة الوفاة بالإصابات

[1]فهد بن محمد الشقاح، ص 69.
[2]نفس المرجع، ص 88.
[3]عبد المنعم ألحفني، مرجع سابق، ص96.
[4]عبد الكريم جعو خلف، مرجع سابق، ص 102.

التي توجد على الجثة، و أراء الفنية فيما يتعلق بالتكييف الحوادث الجنائي ة او تقدير مسؤولية الأطباء المعالجين[1]، ورتب المشرع في القانون العقوبات العقوبة على كل من قام حال مزاولتي إحدى المهن الصحية بإسعاف شخص يبدو انه وقعت عليه الجناية او جنحة ولم يصبر السلطة المختصة.

ويكون المبلغ الى جانب الشهود من جمله الأشخاص ذوي الصلة بالجريم ة، من أطراف الجريمة الرئيسية من جناة و مجني عليهم [2]ويكون المبلغ من الأشخاص ذوي الأهمية يتم حصرهم في دائر ة القضية من أطراف الجريمة.

عن ضمانات المبلغ الى مكان الشخص الوحيد الشاهد على الواقع ة، الى أي مدى يمكن التعامل معه مع عدم المساس لحقوقه التي فلت شرائع السماوية والمواثيق الدولية والقوانين الدولية؟

ثانيا صور التبليغ مزجهت صحته:

ان التبليغ عن الجرائم يفترض ان يقوم به أي مواطن صالح في أي موقع كان وبالصورة الصحيحة، الا انه في ظل الانعكاسات السلبية للتطور بكافة المناحي، وزياد ة عدد السكان، وظهور مفاهيم بعيد ة عن أديانا وثقافتنا وتقاليدنا فرضت علينا، ممن عكس على موضوع التكافل وتضامن الاجتماعي، ومن ناحية أخرى عدم إظهار التعاون مع الجهات الأمنية، بل والتحايل وترضي بهذه الجهات، عن طريق البلاغات الكاذبة الكيدية و الوهمية.

يكون صحيحا حسب قانون المحاكمات إذ تم كتابيا وبتحريضه من المبلغ ووكيله أو المدعي العام، ويتم التوقيع على كل صفحه من تبليغ من المدعي العام والمبلغ أو وكيله، في حالة الى مكان المبلغ أو وكيله ولا يعرف كتابه إمضائه يستعاض ببصمة الأصبع، وإذا تمنع يشار الى ذلك ، فيديو يحرر التبليغ ويوقعه المبلغ باسمه ويمضي عليه و يبين عنوانه الصريح، وقد يكون التبليغ شفهيا، حيث يحضر المبلغ الى مركز الشرط ة، أو الى المحقق أو الحاكم الإداري، ويقوم بسرد الأحداث التي شهدها

[1] المرجع نفسه، ص 69.
[2] المرجع نفسه، ص 72.

بالتفصيل، ويقوم الموظف بالتدوين بعبارات سهلة و واضحة، وقريبه من تعبير المبلغ، ويطلب من المبلغ التوقيع على محضر التبليغ، ثم يثبت ذلك التبليغ بالسجل الخاص[1]، ويتم الحكم على التبليغ بالصحة من عدمها عند مطبقته مع الواقع بعد الانتقال مكان وقوع الجريمة، والتأكد من ذلك بكفه الوسائل المتاحة لرجل الضابطة العدلية، وتفحص التبليغ انه غير مبالغ فيه وليس القصد منه الانتقام من شخص معين أوإزعاج السلطات أو تظليل العدالة[2].

ويتأكد المحقق من صحة البلاغ، من خلال إثبات وقوع الجريمة بواسطة جسم الجريمة الذي يوجد بمكان الجريمة، واثبات الطريقة التي ارتكبت بها الجريمة والأدوات المستعملة، فيحكم المحقق على حجه وسرقه تبليغ من خلال إثبات ما سبق ذكره، بمقارنه ما ذكره المبلغ مع ما شاهد المحقق ما أجراه من معاينه وما يمتلكه من قدرات عقليه ومهنية[3].

وفي المقابل يوجد صور سلبيه للتبليغ عن الجرائم وهي البلاغ الكاذب والبلاغ الكيدي والبلاغ المجهول، وأخفوها ضرر تبليغ المجهول ويكمن الضرر فيه بعدم تحديد هوية المبلغ.

تبليغ المجهول : هو اختار يقوم به المبلغ المجهول الهوية للسلطات المختصة بجريمة ما حصلت، مع عدم ذكر عناصرها(الجاني المجني عليه أو مكان وقوعها، والجهل بشخصيه المبلغ يكون له الأثر على عدم توقيع عقوبة عليه، نظرا لعدم معرفه إذا كانت تبني الكاذب أو كيدي أو بهدف إزالة السلطات الا انه لا يمكن القبول بعدم أهميه التبليغات المجهولة، حيث ان كثير منها يكشف عن جرائم خطيرة جدا، فيجب على السلطات المختصة عدم إهمالها والتوجه للتأكد من جديتها وإتباع الخطوات

[1] جبرين علي الجبرين ،العنف الأسري خلال مراحل الحياة، إصدارات الملك خالد الخيرية، ط1، الرياض،2005، ص 59.
[2] نفس المرجع، ص 77.

المتبعة في حاله التبليغ المعلوم [1]، وإذا ما تم اكتشاف والتعرف على صاحب البلاغ المجهول الذي ثبت كذبه تطبق عليه العقوبة المنصوص عليها في القوانين التي نصت على جريمة البلاغ الكاذب.

ومن الصورة السلبية للتبليغ، التبليغ الكيدي وهو اختار يقدمه المبلغ للجهات المختصة بحق شخص أخر نكاية به، وذلك بنسبه فعل مجرم إليه على نحو مخالف للحقيقة، وتكون شخصية مبلغ معروفة، وإذا ماتم التأكد من عدم صحة التبليغ فيعاقب المبلغ ما قدمه من تبليغ كيدي [2]، بشان ما يقدم بيانات كذبه، يجوز للمدعي العام ان يلاحق المبلغ بجريمة الافتراء أو تقديم البيانات الكاذبة، وله ان يحصل عن طريق دائرة التنفيذ من مقدم التبليغ أو موقعة نفقات الانتقال، مبلغ عنه تبليغا كيديا أو كاذبا فله ان يقيم دعوه جزائية ضد المبلغ إذا ما اكتملت أركان الجريمة.

وتكمن علة التجريم ان البلاغ الكاذب فيه اعتداء على شرف سمعه المجني عليه، وما يترتب على ذلك من إساءة لمكانته الاجتماعية، ومن جهة أخرى يعد استهانة بالسلطات الإدارية و القضائية ، وتضيع الوقت والجهد[3]، فانه يعاقب بالحبس مده لا تتجاوز ستة أشهر أو بغرامة ، العقوبتين كل شخص يقدم على إخبار أو تبليغ السلطة القضائية أو أي سلطه يقع عليها واجب إبلاغ السلطة لقضائية عن جريمة يعرف أنها لم ترتكب، أو قيام باختلاف أدلة ماديةٍ على جريمة لم ترتكب وتسبب ذلك في إجراء تحقيق تمهيدي أو قضائي.

وجاء بأنه من قدم شكايةٍ أو إخبارا كتابيةٍ الى السلطة القضائية أو أي سلطه يجب عليها إبلاغ السلطة القضائية الى احد الناس جنحة أو مخالفة وهو يعرف براءته منها أو اختلف عليه أدله ماديةٍ تدل على وقوع مثل هذا الجرم عقبه بحسب أهميه ذلك الإسناد بالحبس من أسبوع الى ثلاث سنوات، لتشديد العقوبة على التبليغ الكاذب وبالأخص إذا تعلق الأمر بموظف عام، لخطورة موقفه وتوفير الحمايةاللازمة

[1] عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1 2006، ص14.
[2] نفس المرجع، ص47.

للموظفين[1]، وهذا ما أكده قانون هيئه مكافحه الفساد، أهداف الهيئة من اجل مكافحه الفساد مكافحه اغتيال الشخصية الذي يحصل بتلفيق واختبارات كاذبة."

ثالثا: صور التبليغ من حيث طريقته:

لتبليغ عن الجرائم، صور مختلفة كما ذكرنا سابقا، من بين هذه الصور، صور حسب الطريقة التي يتم فيها التبليغ، طريقه تبليغ أما ان تكون شفهيا أومكتوبة، علنية أو سريةٍ عن طريق المصدر أو المخبر أو المرشد السري، ورسميه عاديه أو اختياريةٍ أو إلزامية.

وينظم التبليغ الشفهي والكتابي ويكون التب ليغ وفق ما جاء بتحريره من صاحبه أو وكيله أو المدعي العام، وتوقيع صفحاته من المدعي العام والمبلغ أو وكيله، وفي حاله عدم معرفه كتابه الإمضاء يستعار ببصمه الأصبع، وإذا رفض يشار الى ذلك ويجب تدوين تبليغ تع ابير المبلغ[2]، ويكون التبليغ بواسطة البريد البرق التليفون الصحف [3]بواسطة هذه الوسائل أو الحضور الشخصي للمبلغ، وكثير من أنظمة التحقيق تقوم بتسجيل المكالمات المتعلقة بالتبليغ عن الجرائم، وحفظها كم ستند تدخل الجهات المختصة ونقل البلاغ لها لاتخاذالإجراءات كل حسب اختصاصه لجهة التحقيق وللدوريات في منطقه الحادث أو الجريمة للسيطرة على مكان الجريمة و المحافظة على الأدلة [4].

وتبليغ العادي هو التبليغ الذي يقوم به الأفراد لتبليغ السلطات المختصة بوقوع جريمة، أما تبليغ الرسمي فهو التبليغ الذي تحرره سلط ة رسميةٍ أو موظف أسماء تأديته لوظيفته، ويرفعه للمدعي العام المختص[5].

[1]إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الجريمة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008، ص 124.
[2]نفس المرجع، ص55.
[3]نفس المرجع، ص 59.
[4]خالد بن مسعود البشر، أفلام العنف والإباحة وعلاقتها بالجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 2005، ص162.
[5]أمين مصطفى محمد، علم الإجرام: الظاهرة الإجرامية بين التحليل والتفسير، دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية، 2005، ص 48.

ويكون التبليغ اختياريا إذا لم يكن الشخص ملزم قانونا بالتبليغ عن الجريمة المرتكبة بينما التبليغ الإلزامي، يفرض على شخص فردا أو موظفا يبلغ السلطات المختصة.

ان من طرق التبليغ عن الجريمة واهم وسائل جمع المعلومات، ما يتم عن طريق المخبر أو المصدر وهي وسيله من الوسائل التي يجب لها رجال الضابطةالعدلية للحصول على معلومات تفيد في منع الجريمة قبل وقوعها والقبض على فاعليها وجميع الأدلة ضدهم ويكون المرشد السري عينا لأجهزة الأمن في المجتمع والمحيطة، وتختلف دوافع المرشد عن أخر، فقد تكون دينية أو وطنية أو مادية أو معنوية[1].

المخبر أو المصدر:

يقدم معلومات أوإفادة حول قضية ما، من دون ان تشاء شخصيته، سواء كان نظير اجر أو بدون اجر[2] ويمكن تعريف المصدر: بأنه الشخص الذي يتعهد بتزويد رجل الضابطةالعدلية بمعلومات عن جريمة ما، أو جرائم بشكل عام، بهدف اتخاذ الإجراءات للحي لدون وقوع الجريمة، أو وصول للجنات في الجريمة وقعت أو في مرحلة الشروع فيها، ويستوي ان يكون ذلك بمقابل أو دون مقابل.

ويجب مراعاة حدوث السلطة المخبر أو المصدر، ومراعاة حسن الأخلاق في كشف الجرائم، ومن هنا اختلفت الآراء حول الاستعانة بالمرشدين، فمنهم من عارض الاستعانة بهم، حيث تغني عنهم الوسائل الفنية في البحث الجنائي، ومنهم من يرى أنهم ضرورة للحصول على المعلومات في الأماكن التي يصعب على المحققين الوصول إليها[3].

ويتنوع المرشدون فمنهم المتطوع والمأجور، العارض والدائم، المرشد السوي والمرشد الخطير، وهو معاون للسلطات وليس موظف، ولا بد ان يتمتع المرشد ببعض الصفات ليقوم بواجبه، منها ان يكون سليم

[3]محمد فاروق عبد الحميد كامل، مرجع سابق، ص 126.

الوعي والإدراك وقوي الملاحظة و الذاكرة ووصفه الصحيح وتعبيره السليم، والهدف من هذا كله الحصول على المعلومة الصحيحة[1].

التكييف القانوني لتبليغ عن الجرائم:

لتبليغ دور في الوقاية أو منع الجريمة بالنسبة للضبط الإداري ولمكافحه الجريمة وتوقيع العقوبة بالنسبة للضبط القضائي، وتتكامل الأدوار لتحقيق الأمن والاستقرار والسكينة، وكون التبليغ عن الجرائم حق وواجب فان له أساس في اغلب التشريعات الغربية و العربية ، إذ يستند الى مبدأ التضامن الاجتماعي[2]، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما بدا أساسي في الشريعة الإسلامية.

وتبليغك إجراء السابق عن تحريك الدعوى، وليس إجراء من إجراءات الدعوة لابد من البحث بطبيعته القانونية وبالظروف التي تحيطه، وشرعيته وضمانات التي تتوافر عند القيام بالتبليغ عن الجرائم وتمييزه عن الدعوة الجزائية وتحديد التبليغ عن الجريمة بين الضبط الإداري والضبط القضائي.

أساس التبليغ عن الجرائم:

بالرغم من أننا لم نجد في أي من القوانين العربية و الغربية ، نظريه متكاملة لنظام التبليغ عن الجرائم، وكون تبليغ عن الجرائم من أهم مراحل جمع الاستدلالات، وتكمن هذه الأهمية في مكافح ة الجريمة وتقرير العقاب، بن الوقاية منها من خلال تفعيل دور التبليغ عن الجرائم قبل وقوع الجرائم في مرحلة الشروع وفي مرحلة التحضير لارتكاب الجريمة كذلك منع وقوع الجرائم وتفعيله من خلال التبليغ عن الجرائم أو الاشتباه ظروف معينة، وذلك من خلال جهة الضبط الإداري الى ان على الجهات المختصة بذلك المواءمة بين أمرين متعلقين بالنظام العام وهما[3]:

[1]أنتوني غدنز، علم الاجتماع، تر: فايز الصباغ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 4، ص 44.
[2]نفس المرجع، ص 98.
[3]علي نجم الدين، ظواهر الفوضى والعنف في المجتمع الفلسطيني والمشرق العربي، القدس، 2004، ص 56.

أولاحماية الحرية الشخصية للأفراد الذين يكونون المجتمع، كفلتها جميع الشرائع السماوية والدساتير والقوانين والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في العاشر من كانون الأول في عام 1948 والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة.

ثانيا يجب مراعاة عدم وضع القيود تعور قل القاضي عن ممارسة اختصاصاته وتحقيق العدالة، وهذا يستدعي التعاون بين الجهات المختصةالمختلفة ووضع التسهيلات لتحقيق العدالة.

أولا أساس التبليغ:

يستمد ال تبليغ عن جرائم شرعيته الدينية من القران الكريم، وورده في السنةالنبوية بهذا الموضوع حديث الرسول :" تضر الله وجه امرئ سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها فرب مبلغ أو على من سامع"[1].

ان في هذه الشريعة العامة الشاملة دلائل على الاهتمام بالتبليغ عن الجرائم كون المبلغ هو شاهد، والشهادة واجبه ويشترك المبلغ وشاهد بنقل النبأ وقوع الجريمة للجهات المختصة، معالجه التشريع الإسلامي الشهادة بصوره كاملة تشمل جميع الأحكام، ويتطابق موقف المبلغ في الحفاظ على امن المجتمع واستقراره عن طريق التعاون مع الجهات المختصة بالتبليغ عن الجرائم.

ان النظام الإسلامي جعل موضوع التبليغ عن الجرائم في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويدخل ضمن باب السياسة الشرعية، وجود النظم الإجرائية المختلفة لم يفضل نظام على أخر، وذلك لتحقيق العدالة، وان معيار المفاضلة هو الأكثر تحقيقا للمصلحة العامة، والوسائل متروكة لولي الأمر ينظمها تحقيق لصالح العام، والتي يطلق عليها المصالح المرسلة[2].

[1] حديث شريف.
[2] سعد بن علي الشهراني، إدارة عمليات الأزمات الأمنية، ، الرياض، 2005، ص15.

ان التشريع الإسلامي اهتم بحث الناس على الأمر بالمعروف النهي عن المنكر، إذ يعد التبليغ عن الجرائم من دعائمه، ويتجسد ذلك بنظام الحسبة، لتحقيق المجتمع الفاضل من خلال تطبيق دين الله وشرعه[1].

وللدفاع الاجتماعي دور في حماية المجتمع من الجريمة، يتجسد بمقاومة الجريمة قبل وقوعها من خلال تقوية الإيمان بالله واليوم الأخر والشعائر و حب الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالإضافة للتكافل الاجتماعي لمكافح ة الظلم، وطغيان وفتح باب التوبة والترغيب في العفو، كل هذه المبادئ نجد فيها الأساس للتبليغ عن الجرائم في التشريع الإسلامي[2].

ثانيا أساس التبليغ في التشريع:

في التشريع نجد الأساس القانوني للتبليغ عن الجرائم كحق و واجب يقابله ضمانات في النصوص متعددة من الدستور الحق في مخاطبة سلطات العامة في ما ينوبهم من أمور شخصيه وفيها له صلة بالشؤون العامة بالكيفية والشروط التي يعنيها القانون، نظام حماية الحقوق والحريات وذلك بالتأكيد على ضرورة ان يتمتع الفرد بكرامته وإنسانيته من خلال ضمان عدم انتهاك حقوقه أو التعدي على حرياته [3]، عندما يقوم بمخاطبة الجهات الرسمية، ويعد التبليغ عن الجرائم تطبيقا عمليا لنص المادة من الدستور.

ولم يتطلب المشرع شروطا معينه في المبلغ عن الجريمة، وحسنا فعل، وذلك حتى لا يضع العراقيل أمام المبلغين، وذلك لما لعمليه التبليغ عن الجرائم من أهميه كبيره للمجتمع بكل مؤسساته، الاجتماعية و الأمنية و الاقتصادية و غيرها.

[1] المرجع نفسه، ص 77.
[2] محمد فتحي كبر، الإجرام المعاصر، اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص88.
[3] بسام عبد الرحمن المشاقبة، الإعلام الأمني، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 251.

وبما ان التبليغ عن الجرائم يعد من مراحل الاستدلال واستقصاء الجرائم، فلقد حدد المشرع الجهة التي تتولى هذه المهمة ، وهم المدعي العام ومساعده وقضاه ، ومدير الأمن العام، مدير الشرطة ورؤساء المراكز الأمنية والضباط وأفراد الشرطة، والموظفون المكلفون بالتحري والمباحث الجنائية،

واجب المدعي العام وموظفي الضابطة العدلية بتلقي التبليغات والشكاوي واتخاذ الإجراءات المناسبة.

وفي إطار الحديث عن التبليغ كواجب، ورد في قانون العقوبات، العقوبة المقررة للممتنع عن أداء هذا الواجب عندما يكون موظفا، بالإضافة للممتنع عن التبليغ في جرائم المؤامرة على امن الدولة لارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها.

و نجد الكثير من الاتفاقيات الدولية و الإقليمية[1]، تتطرق لموضوع التبليغ عن الجرائم لتحقيق التعاون بين الدول لمكافحه أنواع متعددة من الجرائم الإقليمية، جرائم المخدرات والإرهاب وغيرها، وتفعيل الدور التبليغ عنها، التبليغ عن الجرائم نظام يخدم المصلحة الوطنية و الإقليمية، وان الجهة التي وظفتها بحث مدى انسجام التشريعات الأردنية مع الاتفاقيات والمعايير الدولية، هي المركز الوطني لحقوق الإنسان، الذي قام مؤخرا بتشغيل خط ساخن لتلقي شكاوى والتبليغات عن حالات انتهاك حقوق الإنسان، ولا شك بان هذه الاتهامات تعد مخالفات قانونيه يعني جرائم، وغاية ذلك إيجاد سبل لتعاون المواطنين والمقيمين والتسهيل عليهم للتبليغ عن حالات الانتهاك، لتحقيق الحماية القانونية ورصد الانتهاكات ومحاوله إزالة أثارها ، ويقوم المركز بإجراء التحريات وجمع المعلومات والبيانات بعد تلقي التبليغات ومتابعتها من الجهات المعنية ، وتعد هذه الاتفاقيات أساسا قانونيا لتفعيل التعاون لمكافحه هذه الجرائم، ومن وسائل هذا التعاون التبليغ.

[1] عبد المنعم ألحفني، ص15.

الفصل الثالث:

- مفهوم طالب جامعي
- تعريف الطالب الجامعي
- صفات ومميزات الطالب الجامعي
- تعريف المؤسسة العلمية و أهميتها

تمهيد

يعد طلب العلم من الأمور العظيمة حيث سنظل جميع نسقى من العلم ولا نكتفي منه، ما طالبين الزمن ومهما بلغنا من العمر سنبقى في زمام طلب العلم سالكين الدرب لا نأكل ولا يعرف الملل لنا عنوانا وذلك إلى ان ينتهي من المطاف عرفتك نتفاهم معك، وقد رفع الإسلام من شان العلم، وحث الله تعالى عباده على طلب العلم في شتى بقاع الأرض.

مفهوم الطالب الجامعي:

يقصد بالاسم طالب في اللغة العربية أي شخص يطلب العلم، ويطلق عاده على التلميذ في مرحلتي التعليم الثانوية والعالية، والجمع من طالب هو طالبون، وطلبة وطلاب، والمؤنث طالبة، وجمع المؤنث الطالبات، كما يقال اتحاد الطلبة، والمقصود بالمصطلح والتنظيم الذي يتم تأسيسه في الجامعة أو الكلية بهدف توفير تسهيلات للطلاب[1].

هناك أنواع مختلفة من الطلاب في الفصول الدراسية، حيث يتميز كل شخص بشخصيته وطريقته الخاصة به، ، فقد يكون هناك طلبه يطرحون الكثير من الأسئلة، ويدرسون مواد دراسية أكثر مما هو مطلوب في المحتوى الدراسي، ويكتب الملاحظات بأيديهم، كما أنهم يطلب المزيد من الواجبات الدراسية، وقد يوجد من يعطل الفصل، ويصعب عليه التركيز في مجموعات الدراسية، وينظر إلى كل شيء في الصف على انه مزحة، بالإضافة إلى وجود طالب يرغو بغض النظر عن مدى كفاءة المعلم، والطالب الذي تتولد

[1] أنتوني غدنز، علم الاجتماع، تر: فايز الصباغ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 4، 2005، ص 45.

لديه أحلام اليقظة، تجول أفكار وفي كثير من الأحيان، وقد يغلق عينيه ويغفو قليلا، كما لا يخلو أي صف من طالب يحصل على درجات عاليه، وطالب يعمل بجد حتى يتفوق.

تعريف الطالب الجامعي:

في كل فرد لديه الرغبة في التعلم ويسعى للحصول على العلم حتى يساهم في تقدم المجتمع من خلال علمه، والطالب الجامعي هو ذاك طالب الذي قد تدرج في مراحل تعليمية مختلفة بداية من المرحلة الابتدائية مرور بالمرحلة المتوسطة (الإعدادية) انتهاء بالمرحلة الثانوية تلك المرحلة التي يجب ان يحقق معدل الدراسي المحدد للالتحاق بالجامعة التي تعتبر مفارقه هامه في حياته العلمية[1].

يعتبر أخر المراحل الدراسية للطالب ولكن العلم ليس له حد ولا نهاية تذكر، يمتلك الكثير والكثير من الخبايا وبين تلك الخبايا هناك العديد من أبواب المعرفة في انتظار من يقوم بدفعها لسوبر أغوار ما بها من معلومات قيمه وعلم نافع[2].

عرف الطالب انه ذلك الطالب الذي يتمتع بأداء متميز، وقدرات غير عاديةٍ مما يميزه بالإبداع والتفوق العقلي، ويزيد نسبه تحصيله العلمي، مما يجعله بحاجه للرعاية الخاصة من خلال تشجيعه وتحفيزه على استمرار بنهج التميز.

تعريف المؤسسة التعليمية :

[1] لعروسي فاطمة وهجام زينب 2016 ، الدافعية للتعلم عند الطلبة الجامعيين ، دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة سعيدة ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس ل.م.د-سعيدة- تخصص تكنولوجيا التربية، ص 36.

[2] أنتوني غدنز، مرجع سابق، ص 15.

المؤسسة التعليمية هي عبارة عن مكان أو موقع يتم فيه التقاء فئة مجتمعية مختلفة الأعمار، ويتم فيها تعليمهم وتزويدهم بالكثير من المعلومات المختلفة حسب نوع هذه المؤسسة التعليمية، وتتكون هذه المؤسسة التعليمية من أعضاء الهيئة التدريسية أو المعلمون، والطلاب وأولياء الأمور، والهيئات الإدارية فيها، الطلاب بالبقاء في هذه المؤسسة لتلقي العلم فترات زمنيه معينة، تعتمد هذه الفترة أيضا على نوع المؤسسة التعليمية، فهناك العديد من أنواع المؤسسات التعليمية مثل رياض الأطفال، المدارس ،المعاهد، الكليات والجامعات.

أهميةالمؤسسة التعليمية:

للمؤسسات التعليمية أهمية كبيرة تؤثر على الطالب، وقد تعمل على تغيير سلوكياته وأفكاره المختلفة، وتعمل كذلك على تلبيه حاجاتهم التربوية و التعليمية، ومن أهمية المؤسسة التعليمية مايلي[1]:

- للمؤسسات التعليمية أهميه كبيرة ومساهم ة واضح ة في عملي ة التنشئ ة الاجتماعية ، وتقويم سلوك الطالب من خلال غرس الوازع الديني، وزيادة صلة الطالب بربه من خلال المناهج التعليمية المختلفة، وترسيخ أخلاقيات الدين الإسلامي.
- يساعد على تفتح عقليه الطالب وحرصه على تعلم كل ما هو جديد للوصول إلى المستوى المطلوب من التطور والتقدم العلمي والتكنولوجي.

[1] لعروسي فاطمة وهجام زينب، مرجع سابق، ص 45.

- زيادة الثقافة العامة لدى الطلاب، من خلال زيادة حرفهم على قراءه الكتب، وتمدهم بالمهارات الأساسية للتكيف والعيش مع البيئات الاجتماعية المختلفة.
- تساعد الطالب على تحمل المسؤولية ووضع أهدافه الخاصة بالحياة.
- تقوم بتعليم الطالب على استغلال أوقات الفراغ والاستفادة منها وعدم تضييعها .

تقوم المدارس بتأسيس الطالب وتهيئته للدراسةالجامعية، والتي تعمل على تكوين وترسيخ معلومات في مجال محدد يقوم الطالب باختياره في بداية دراسته الجامعية.

الصفات الإدراكية للطالب:

يمكن تلخيص الصفات الإدراكية للطالب المتميزة في النقاط التالية[1]:

القدرة الأكاديمية:

حيث يمتلك مهارات وقدرات متفوقا على غيره من الطلاب، كان يقرا قراءه استيعابه، ويتواصل مع زملائه ومعلمه بطريقه فعالة، ويستطيع ان يستفيد من الموارد المتاحة له.

الرغبة الشديدة في التعلم:

فيكون مستعدا بشكل دائم لطرح الأسئلة حول المفاهيم الجديدة، وي جتهد حتى يستوعبها بوضوح.

التميز بالوعي:

[1] أسماء هارون 2010 ، دور التكوين الجامعي في ترقية المعرفة العلمية ، رسالة ماجيستير منشورة بجامعة منتوري ، قسنطينة – الجزائر، ص 48.

فيكون على دراية كاملة بما يدور حوله من أحداث ،بالإضافة إلى امتلاكه الخلفية من المعلومات التي يتطرق المعلم إليها في الصف[1].

التواضع:

فعلى الحجم الثروة المعلوماتية الكبيرة المتوفرة لديه، الا ان شغفه يطلب المزيد، فلا يمتلك ثقة مفرطة بقدراته.

المبادرة:

فيكون سباق النحو القراءة، إتمام المهمات المطلوبة، وربما قبل ان تطلب منه كما يسعى دائما لإيجاد الفرص التي تسمح له بتجربة أمور جديدة بنفسه.

الفضول:

فمن الطبيعي ان تكون لديه رغبه دائمة للتعلم، وغالبا ما يضع مجموعه من الأهداف، والمصالح التي يحارب لتحقيقها.

الموضوعية:

بحيث يفسر الحقائق والمعلومات ضمن نطاق موضوعي، ويناقش معلوماته من غيره دون ان يسمح لمعتقداته الشخصية بالتأثير على الإرشادات التي يحصل عليها.

منفتح الذهن:

ينتج ذلك عن انفتاحه على كل ماهو جديد من أفكار وإمكانيات ، فيكون مستعدة لاستكشاف المفاهيم الجديدة.

[1] أسماء هارون ، ص 50.

دور الجامعات في تنميه الوعي الأمني[1]:

الجامعات مؤسسات وطنيه اجتماعي ة تربويۃ أنشأت لتتولى إكمال التربية أبناء المجتمع وتعليمهم وتثقيفهم، والجامعة مسئوله عن إقامة نظام تنموي شامل ومتعدد، والدور الذي تؤديه الجامع ة في تنميۃ المجتمعات لا يقف عند وظيفة التعليم فقط فبل يمتد إلى وظائف تربوية، واجتماعيۃ وثقافيۃ، وسياسيۃ واقتصادية، وأمنية تقوم فيها، كالبحث العلمي وخدمه المجتمع، وتأهيل كوادر التعليمية لخدمه الوطن والأمة من خلال إثراء المعرفة ونشر العلم، وإعداد الكفاءات المتخصصة، إضافة على أنها تحتضن اكبر مجموعه من أبناء وبنات الوطن ممن يحملون تأهيلا عاليا في الشهادات والكفاءات، والتخصصات والخبرات في جميع المجالات، وبذلك يمكن ان تقوم الجامعة باعتبارها مؤسسه وطنيۃ تربويۃ تعليميۃ وتثقيفية في بما يأتي:

- توفير بيئة تربويۃ وتعليمية، تقوم على الفكرة الوسطي.
- تنميه الثقافة الأمنية ونشرها لدى الطلاب والطالبات.
- القيم الوطنية و الدينية، وإشاعة وتبني الاحتلال و الوسيطيۃ والتسامح قولا وفعلا من خلال تجفيف منابع التطرف الفكرية والثقافية.
- جعل الجامعات بيئة جاذبه للطلاب، تقوم على الحوار الحر الهادئ ، والأنشطة الهادفة.

[1] -19 قادة سميرة 2016 ، الإغتراب النفسي وعلاقته بالتخلي عن إستكمال الدراسات في التدرج لدى طالبات الإقامة الجامعية، دراسة إرتباطية فرقية لدى عينة من الطالبات المنتسبات لدى الإقامة الجامعية سعيدة إقامة الصومام ، إقامة أحمد مدغري ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علم النفس ، قسم العلوم الإجتماعية كلية العلوم الإجتماعية و الإنسانية – جامعة سعيدة

- استقطاب العلماء والمختصين لتقديم برامج توعية، وأقامه الندوات والمحاضرات حول الفكر المتطرف والإرهاب.[1]
- استثمار أوقات الفراغ لدى الطلاب ايجابيا، بما يساهم في تحصينهم ضد الفكر الإرهابي والمتطرف وتنميتهم حاضرا ومستقبلا.
- تطوير المناهج الدراسية و أعضاء هيئه التدريس، لغرس القيم الوطنية و الدينية والقومية.
- إنشاء محطات إذاعية وفضائيه للكشف عن الفكر المتطرف والإرهاب، أولإسهام في تقديم برامج في الإذاعات والفضائيات من خلال أعضاء التدريس في الجامعة.
- تقديم نشرات ودوريات توعيه عن مفاهيم الإرهاب والتطرف والتكفير والتعصب وأثرها في الطلاب والطالبات والمجتمع.
- تعاون الجامعة مع الاسرة و الأولياء من خلال متابعه تصرفات وسلوكيات أبنائهم.
- عمل الجامعة على بناء الثقة بين الطالب الجامعي و الأجهزة الأمنية التي تساهم في نشر الأمن والاستقرار في المجتمع، ولعل غياب دور الجامعة يساهم بوعي أو دون وعي في تكريس التطرف والعنف والجريمة.

[1] فرحاوي تركية 2017 إتجاهات أساتذة التعليم العالي نحو تطبيق نظام ل.م.د ، جامعة الدكتور مولاي الطاهر –سعيدة –نموذجا ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، ص44.

البصيرة :

حيث يتمتع بقدرة عالي على فهم ما هو ابعد من المعلومة المقدمة له، ويستطيع ان يتوقع الأشياء والمعنى المقصود منها.

الانضباط الذاتي:

فهو يدير وقته بكفاءة عالية، ويدرك الوقت المناسب للقيام بالأمور المختلفة، بغض النظر عن مدى حبه لها، الطالب المتميز دائما ما يفيد مواعيده بالرغم من كل العوائق التي يتعرض لها.

الصفات السلوكية للطالب:

وجد العديد من الصفات السلوكية للطالب المتميز ومنها:

- التعامل باحترام مع الأساتذة وزملائه وكل العاملين.
- الحصول على نتائج متميزة في جميع المباحث الدراسية.
- الإصغاءللأستاذأثناء شرح الدرس.
- المشاركة في الحوارات الفعالة.
- الابتعاد عن أساليب العنف داخل الجامعة، والمحافظة على ممتلكاتها، والمشاركة في فعالياتها المختلفة، والتزام بقوانينها، وأنظمتها.[1]

[1] فرحاوي تركية، مرجع سابق ص69.

الخاتمه

يتضح مما سبق أن للجامعات دور فعال في التأثير على المجتمع باعتبارها عنصر أساسيا من حياتنا، له قوة التأثير على المجتمع إما بشكل إيجابي أو سلبي من خلال نقل الثقافات التي تدعو إلى تخلي على السلوكات الإجرامية والمنحرفة وتقليد والتى تدعوا إلى الممارسات التي تتنافى مع تعاليمنا الإسلامية والثقافية وعاداتنا وتقاليدنا الاجتماعية التي نعتز بها، وغالبا ما تكون هذه السلوكات موجه إلى مجتمعاتنا يكون الهدف منها زعزعة النظام الاجتماعي القائم عن طريق غرس ها في ألفرد او التي تضر بالأفراد قبل المجتمعات ومسخ الهوية الثقافية والقومية الوطنية و يكون ذلك في قالب دراماتيكي أو براغماتي من خلال تقديم الطرق والوسائل خاصة الغير مشروعة في الحصول على المال والسعادة والشهرة ... فتتفشى في المجتمع الأنانية والاحتيال والسرقة ومختلف أنواع الجرائم والانحرافات كالقتل العمدي والانتحار وتخريب الممتلكات العامة وهذا من شأنه أن يفسد المجتمع ويزعزعه في حين تغيب أو تكاد تنعدم السلوكات التي تقدم خدمات علمية أو تكنولوجية تساهم في التثقيف والتوعية ونقل المعلومات الاجابية إلى مجتمعاتنا. فلو وضعنا.

ومنه وجب على الجامعات الجزائرية أن تتصدى إلى هذه السلوكيات من خلال بعث اليات المنافسة والتي تنبض الممارسات الإجرامية والانحرافية .

أما الدور الاخر و الذي على الجامعات أن تلعبه هو المشاركة في تعزيز الأمن داخل المجتمع والوقاية من الجريمة والانحراف بتبيين مخاطر بعض الآفات المنتشرة في المجتمع والتوعية ومخاطرها وأسباب انتشارها وانعكاساتها على أمن المجتمع واقتصاد الدولة وتبيين كذلك جهود أجهزة الأمن في مواجهتها وحث المواطنين على المشاركة في مكافحتها

الخاتمة:

والوقاية منها، وبهذا نكون قد لعبت دورها كاملا في الوقاية من الجرائم وإلا سنكون طرفا في نشرها وتهديد أمن المجتمعات.

قائمة المراجع

1) إبراهيم عبد الله بن مانع عسيري، إرهاب الفكر، المركز العربي للنشر والإعلام، جدة، 2009.

2) إبراهيم مدكور، معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1975.

3) إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الجريمة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008.

4) أمين مصطفى محمد، علم الإجرام: الظاهرة الإجرامية بين التحليل والتفسير، دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية،

5) أنتوني غدنز، علم الاجتماع، تر: فايز الصباغ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 4، 2005.

6) بسام عبد الرحمن المشاقبة، الإعلام الأمني، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

7) تركي بن عريمس العتبي، إسهامات الإدارة المدرسية في تنمية الوعي الأمني أطروحة دكتوراه، ، جامعة أم القرى، كلية التربية، السعودية، 2005.

8) جبرين علي الجبرين ،العنف الأسري خلال مراحل الحياة، إصدارات الملك خالد الخيرية، ط1، الرياض،(2005).

9) جمال معتوق، مدخل إلى سوسيولوجيا العنف، دار بن مرابط للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.

10) حارث عبد الحميد وغسان دايني، علم النفس الأمني، الدار العربية للنشر، بيروت، 2006

11) خالد بن مسعود البشر، أفلام العنف والإباحة وعلاقتها بالجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 2005.

12) خليل أحمد خليل، الإرهاب السياسي (دراسة تحليلية) ، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996، ص44.

13) ذياب موسى البداينة، الأمن الوطني و العولمة ، دار الحامد للنشر ، الرياض، 2014 .

14) سعد بن علي الشهراني، إدارة عمليات الأزمات الأمنية، ، الرياض، 2005، ص15 .

15) سلمان العودة، أسئلة العنف، جسور للترجمة والنشر، بيروت، 2015،.

16) سمير ناجي، حق المواطن في الأمن، المركز القومي للبحو

17) صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده، دار الحكمة للنشر، بغداد، 1991،.

18) عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2004.

19) عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1 2006.

20) عبد الكريم جعو خلف، التحول في السلوك الإجرامي في العراق ، أطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، كلية الآداب، قسم الاجتماع، 1995.

21) عبد المحسن بدوي ، مستقبل الإعلام الأمني الشرطي في السودان، دار المستقبل، الخرطوم، 2009.

22) عبد المنعم ألحفني، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار المأمون للطباعة، بغداد، 1975.

23) علي بن عبد الرحمن ، النظام الأمني في الخليج العربي ، مركز الإمارات للدراسات أبو ظبي، 2008.

24) علي شريعتي، العودة إلى الذات، ترجمة إبراهيم الدسوقي ،الإعلام العربي، القاهرة، 1986 .

25) علي عباس مراد، الأمن والأمن القومي مقاربات نظرية، ابن النديم للنشر ، الجزائر، 2017.

26) علي نجم الدين، ظواهر الفوضى والعنف في المجتمع الفلسطيني والمشرق العربي، القدس، 2004 .

27) فرج عبد القادر، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي، دار سعاد الصباح، الكويت، 1993،.

28) فهد بن محمد الشقاح، الأمن الوطني تصور شامل، مركز الدراسات والبحوث،الرياض، 2014.

29) م. روزنتال. يودين، الموسوعة الفلسفية، ترجمة سمير كرم، دار الطليعة، بيروت، 1987.

30) محمد فاروق عبد الحميد كامل، المعلومة الأمنية، أكاديمية نايف العربية الرياض، 1999.

31) محمد فتحي كبر، الإجرام المعاصر، اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999،.

32) مدحت محمد ابو النصر، ظاهرة العنف في المجتمع، الدار العالمية للنشر ، القاهرة، 2009،.

33) معن خليل عمر، علم اجتماع الاسرة ، دار عمان للنشر، عمان ، 2006.

34) هايل عبد المولى ،الأمن الوطني في ظل النظام العالمي الجديد، الحامد للنشر،الأردن، 2012 .

35) يوسف عناد زامل ، سوسيولوجيا البحث النظري، دار نيبور للنشر، بغداد، 2016.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول	
مفهوم الوعي الأمني وأهميته	13
أهمية الوعي الأمني	14
الأمن القومي	19
إجراءات وقائية	20
إجراءات إصلاحية	21
الأمن الاجتماعي	22
الأمن التربوي والثقافي	24
إجراءات وقائية	25
التحديات المرتبط ة بالوعي الأمني في المؤسسات العلمية وكيفية مواجهتها	26
1- عدم التنسيق بين المؤسسات	27
2- قلة الكفاءات والإمكانيات	28
3-ضعف الاهتمام بالتحديات الأمنية	29
خلاصة	30
الفصل الثاني	

: ماهية التبليغ عن الجرائم	32
1-2-1 تعريف التبليغ عن الجرائم لغة واصطلاحا	33
أولا : تعريف التبليغ لغة	33
ثانيا : التبليغ اصطلاحا	34
1-3-1 خصائص التبليغ عن الجرائم	34
صور تطبيق عن الجرائم	37
أولا: تبليغ عن الجرائم من حيث أشخاصه	38
ثانيا صور التبليغ مزجهت صحته	40
ثالثا: صور التبليغ من حيث طريقته	43
المخبر أو المصدر	44
التكييف القانوني لتبليغ عن الجرائم	45
أولا أساس التبليغ	46
ثانيا أساس التبليغ في التشريع	47
الفصل الثالث	
مفهوم الطالب الجامعي	51
تعريف الطالب الجامعي	55
تعريف المؤسسة التعليمية	56

أهميةالمؤسسة التعليمية	56
الصفات الإدراكية للطالب	57
دور الجامعات في تنميه الوعي الأمني	59
الصفات السلوكية للطالب	61
الخاتمة	62
الفهرست	65